تعليق وزارة الداخلية
على ملاحظات التقرير السنوى الحادى عشر
للمجلس القومى لحقوق الإنسان

٢٠١٥ / ٢٠١٦

بسم الله الرحمن الرحيم
وقل رب زدني علما
صدق الله العظيم
(سورة طه، الآية ١١٤)

مُقدِّمة

- صدر التقرير السنوي الحادي عشر للمجلس القومي لحقوق الإنسان ٢٠١٥/٢٠١٦ مستعرضاً حالة حقوق الإنسان في مصر وفق خمسة أقسام رئيسية شملت التطورات التشريعية، والحقوق الأساسية «الحق في الحياة، الحرية والأمان الشخصي، الحق في المحاكمة العادلة، معاملة السجناء وغيرهم من المحتجزين» والحريات العامة «حرية الرأي والتعبير، الحق في التجمع السلمي، الحق في حرية تكوين ونشاط الجمعيات والتنظيمات الحزبية والنقابية»، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية «الحق في الغذاء والعيش بكرامة، الصحة، السكن، التعليم، العمل»، كما تضمن التقرير جهود المجلس في تلقي الشكاوى وفحصها ونتائج زيارات السجون، وجهود نشر ثقافة حقوق الإنسان، وأخيراً جهود التعاون على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، منتهياً إلى مجموعة من التوصيات في مجالات (التشريع – الحقوق المدنية والسياسية – الحقوق الاقتصادية والاجتماعية – الفئات الأولى بالرعاية).

- أشاد التقرير بجهود وزارة الداخلية في سبيل إعلاء مبادئ حقوق الإنسان في نطاق العمل الشرطي، حيث تضمن النقاط الآتية:

  - إسهام الإجراءات الأمنية إلى حد كبير في تراجع معدلات وأنماط الجرائم الشائعة.
  - إنشاء سجون جديدة للحبس الإحتياطي، والإعلان عن إفتتاح إحداها وقرب الإنتهاء من سجنين آخرين، والاهتمام بمعالجة أوضاع الحبس الإحتياطي عبر تبنى بعض المرونة في مُعاجلة الأوضاع الصحية الطارئة.

- استجابة وزارة الداخلية لطلب المجلس القومي لحقوق الإنسان زيارة غرف الإحتجاز بعدد من الأقسام والمراكز الشرطية، وإيلاء الوزارة اهتمام بتركيب أجهزة تكييف بغرف إحتجاز بعض أقسام الشرطة، وكذلك تحسن خدمات الرعاية الصحية بها.
- تقديم مساعدات لأهالي محافظة الإسكندرية للتغلب على أزمة السيول التي اجتاحت المحافظة في الفترة من ١١ إلى ٢٠١٥/١١/١٥، واستخدام الأوناش وسيارات النجدة لنقل المواطنين إلى محال إقامتهم، وكذلك الإشادة بدور الحماية المدنية في التغلب على تلك الأزمة.
- تعاون الوزارة في الاستجابة لطلبات المجلس القومي لحقوق الإنسان بزيارة السجون لتفقد أوضاع السجن والسجناء، والاطلاع على الدفاتر والسجلات ومتابعة الخدمات الصحية والاجتماعية والإنسانية المقدمة للنزلاء.

- وباستقراء التقرير وتحليل مضمونه يبين أنه تضمن عدد من النقاط الإيجابية لوزارة الداخلية؛ كما أشار إلى عدد آخر من النقاط السلبية وسنتعرض لكلاهما من خلال المحاور التالية:

المحور الأول

المؤسسات العقابية وأوضاع السجناء

(أولاً): الإيجابيات

(ثانياً): الملاحظات والتوصيات الواردة بالتقرير والرد عليها

(١) ظاهرة تكدس السجون

(٢) تعزيز سياسات الإفراج الشرطي والعفو

(٣) إنشاء مستشفى تابع لوزارة الداخلية للتعامل مع النزلاء

(٤) توفير أماكن بالمستشفيات الجامعية والتعليمية للحالات المحالة من السجون وخاصة الحالات الحرجة منها

(٥) بحث إمكانية تنفيذ الإفراج الصحى كمطلب حقوقى وخاصة للحالات المرضية المزمنة

(٦) عدم تطبيق لائحة السجون الجديدة فيما يتعلق بالزيارة ومدتها، والتريض ومدته وأماكنه

(٧) أهمية الالتزام بتنفيذ الجدول المقرر للتغذية وبما يتفق ولائحة السجون ، وتوفير أسرة للسجينات بالعنابر

(٨) إدعاء عدد أربع نزلاء بليمان أبى زعبل ٢ بتعرضهم لسوء معامله وتعدى من إدارة الليمان.

المحور الأول
المؤسسات العقابية وأوضاع السجناء

- تضمن تقرير المجلس القومي لحقوق الإنسان جهود المجلس لتفقد أوضاع السجناء والمحتجزين من خلال زيارات نظمها المجلس لعدد من السجون، وقام خلال الفترة التي يغطيها التقرير بزيارات لسجون (أبو زعبل «٢» - القناطر «نساء» - دمنهور - سجن شديد الحراسة بطره «المعروف إعلامياً بسجن العقرب» - سجن شديد الحراسة بالمنيا - سجن بنها العمومي)، وقد أورد المجلس عدداً من الإيجابيات والسلبيات التي رصدها خلال تلك الزيارات.

- وسنتعرض للإيجابيات والسلبيات والتوصيات التي تضمنها التقرير وإجراءات وزارة الداخلية حيالها، وذلك على النحو التالي:

(أولاً): الإيجـــــابيات

- تمثلت أبرز الإيجابيات التي تضمنها التقرير فيما يلي:

- استجابة قيادات مصلحة السجون فى تلبية مطالب وفد المجلس وتمكينه من متابعة عمله في الإطلاع على تطور أوضاع السجن والسجناء بسجن طره شديد الحراسة ، حيث اطلع الوفد على دفتر أمانات السجن خلال الفترة من ٢٠١٥/١/١ حتى ٢٠١٥/٨/٢٥ ، وتبين من واقع تلك السجلات أن حركة أمانات السجناء وتعاملاتهم مع الكافيتريا سارية طول تلك الفترة. «سجن طره شديد الحراسة»

- الطعام المقدم للنُزلاء يتطابق مع جداول المقررات الغذائية الواردة بلائحة السجون، و عدم صحة الادعاءات التي أشيعت حول غلق كافيتريا السجن، وتوافر المواد الغذائية بها. «سجن طره شديد الحراسة»

- توفير الرعاية الصحية اللازمة للسجناء سواء داخل السجن أو خارجه ، ووجود تقارير تفصيلية بالحالة الصحية ونتائج التحاليل وتقارير الأشعات والفحوصات التي أجريت للسجناء. «سجن طره شديد الحراسة»

- تسهيل إجراءات أداء الامتحانات وتوفير الكتب وذلك من خلال عقد لجان امتحانات للسجناء المُقيدين بمراحل التعليم المختلفة أو المتقدمين للدراسات العليا. «سجن طره شديد الحراسة»

- توفير الرعاية الصحية الكافية حيث تبين ذلك خلال زيارة مستشفى سجن طره والعيادات الملحقة بها والتي تضم عيادات (أسنان - جلدية - أنف وأذن و حنجرة - جراحة عامة - مسالك بولية - عظام- علاج طبيعي - نفسية - رمد) وغرفة استقبال لعلاج الحالات الطارئة تحوي أسرة وأنابيب أكسجين وأجهزة ضغط وسكر وتنفس صناعي، كذلك توجد وحدة عناية مركزة مُكيفة بحالة جيدة تحوي أحدث الأجهزة، بالإضافة إلى معمل تحاليل مجهز، وتبين وجود جدول بمواعيد وأسماء الأطباء الإستشاريين المتعاقد معهم من خارج السجن. «سجن مزرعة طره»

- يُشار إلى رفض بعض السجناء (خيرت الشاطر - أسعد شيحة - أيمن هدهد - مجدي قرقر ...) مقابلة وفد المجلس وتفويضهم السجين محمد الأنصاري للتبليغ بعدم اعترافهم بشرعية المجلس إلا أنه قد أشاد بحسن تعامل إدارة السجن مع المساجين وتوفير الرعاية الصحية اللازمة فيما يخص الجناح المودع به، وأكد على أن إدارة السجن قامت بتزويد عنبره بالواح الثلج على فترات، ووفر لهم بعد ذلك مبرد مياه، كذلك فتح الجناح للسجناء لمدة أربع ساعات يومية بعيداً عن الغرف منذ بداية الموجة الحارة. «سجن مزرعة طره»

- إقامة مظلة على الجهة المقابلة للبوابة الخارجية لمنطقة سجون طره لحماية الزائرين . «سجن طره شديد الحراسة»
- توفير أسِرة ومراتب وبطاطين جديدة لكافة السجناء ، وكذلك السماح بدخول الملابس الشتوية الداخلية التي لا تحمل علامات أو عبارات، مع إمكانية شرائها من مقاصف السجن. «سجن طره شديد الحراسة»
- مد فترات الزيارة في شهر رمضان، وزيادةعددها بواقع زيارتين خلال الشهر الكريم لتصبح زيارة نزلاء التحقيق ٦ زيارات بعد أن كانت ٤ زيارات، وهذا بخلاف الزيارة الخاصة بعيد الفطر ، وتقديم الحلويات الشرقية ، وزيادة مرات تقديم اللحوم ، وكمية الوجبات خلال الشهر الكريم. «سجن مزرعة طره»
- السماح بإدخال كمية من الأطعمة المطهية تكفي لمدة يوم واحد فقط وفقاً للائحة السجون وذلك في ظل عدم توافر مبردات خاصة لحفظ الأطعمة. «سجن طره شديد الحراسة»
- تطور حالة مستشفى سجن القناطر «نساء» مقارنة بالزيارة السابقة في يوليو ٢٠١٤ وذلك بتوفير إمكانيات وأجهزة جديدة في المعامل وعيادات الرمد والأسنان وغرفة العمليات. «سجن القناطر/نساء»
- يتوافر بالمقصف كافة أنواع الأطعمة والفواكة بمقابل مادى بسيط للسجينات يتقارب مع أسعار السوق. «سجن القناطر/نساء»
- تبين وجود العديد من الكتب المتنوعة بمكتبة السجن ما بين كتب «ثقافية وفنية وقصص»، ولقد طلبت عدد من السجينات من وفد المجلس إمداد المكتبة بقصص

للأطفال مصورة وكتب عن الصحة الإنجابية ورعاية الأطفال، وجاري النظر في تنفيذ هذا المطلب. «سجن القناطر/نساء»

- تطوير مشغل ومصنع الملابس بالسجن، وإنشاء مقر جديد للتدريب على أعمال الحياكة والتطريز. «سجن القناطر/نساء»
- توفير كافة متطلبات الأطفال أبناء السجينات من تطعيمات ورعاية صحية ومواد غذائية وإقامة أنشطة ترفيهية للأطفال في الأعياد والمناسبات الاجتماعية . «سجن القناطر/نساء»
- إشادة العديد من السجينات بحسن المعاملة من قبل إدارة السجون وتوافر عنبر مخصص للحاضنات وتوفر ألبان للأطفال والأدوية وتأكيد مسئولى السجن على تقديم أوجه الرعاية اللازمة لأطفال السجينات وتوافر أماكن إيداع بدور رعاية قريبة من السجن للأطفال الذين تجاوزوا العامين وتمكين السجينة الحاضنة من زيارة طفلها مرة اسبوعياً ، وإتخاذ إدارة السجن لبعض تدابير لمواجهة الموجه الحارة التى شهدتها مصر خلال الفترة الماضية. «سجن دمنهور نساء»
- تشييد سجن المنيا وفقاً للمعايير الدولية من حيث قدرته الاستيعابية، وتوفير الأسرة به ومنافذ التهوية، ويجري الانتهاء من إنشاء مستشفى تستوعب ١٥٠ سرير وجاري تجهيزها بكافة المعدات الطبية اللازمة «سجن المنيا شديد الحراسة»
- وجود مطبخ كبير مجهز يقدم ثلاث وجبات غذائية للنزلاء وفقاً لنظام غذائي بمستوى مقبول وفقاً للاشتراطات التى يضعها المعهد القومي للتغذية من حيث النوع والجودة والكمية. «سجن بنها شديد الحراسة»

- العيادات الطبية تضم عيادة باطنة وعيادة أسنان ومعمل للتحاليل الطبية وصيدلية وفي حالة وجود حالات طارئة يتم نقلها إلى مستشفى بنها الجامعي. «سجن بنها شديد الحراسة»
- تشمل أماكن الزيارة صالتين صغيرتين بمساحة حوالى ٥٠ متر مربع مزودة بكافيتيريا ومصاطب مبنية كمقاعد معدة للزيارة وتلاحظ أن المكان نظيف وجدرانه مطلية طلاء حديث مثل باقي السجن. «سجن بنها شديد الحراسة»
- أكد السجناء على عدم وجود شكاوى بشأن المعاملة أو المرافق داخل السجن وأكد أحدهم أنه مصاب بساقه وأنه يتلقى العلاج اللازم بمستشفى بنها الجامعي ، وأنفرد وفد المجلس ببعض النزلاء والذين أكدو أنهم يلقون معاملة حسنه من قبل العاملين بالسجن وأنهم يتلقون التغذية ويسمح لهم بالزيارة ٤٥ دقيقة على حسب الإعداد وكثافة الزائرين وبشأن التريض أفاد أن باب الغرف يظل مفتوحاً طوال النهار للتهوية ويغلق عند المساء. «سجن بنها شديد الحراسة»
- نقل الحالات التي تستلزم رعاية طبية إلى المستشفى الجامعي القريب من السجن، وتخصيص العيادات للحالات البسيطة فقط. «سجن بنها شديد الحراسة»

(ثانياً): الملاحظات والتوصيات الواردة بالتقرير والرد عليها

- (١): ظاهرة تكدس السجون

- طالب المجلس بضرورة المعالجة العاجلة لظاهرة التكدس في السجون ومراكز الاحتجاز، حيث إن الإجراءات الحالية (إستحداث سجون جديدة للحبس الإحتياطي - والإعلان عن إفتتاح إحداها وقرب الإنتهاء من سجنين آخرين - خطة بناء سجون

جديدة خاصة بالحبس الإحتياطي) ذات وتيرة بطيئة ولا يتوقع أن تسهم في تحقيق إنفراجة ما لم تتوافر خطة واضحة لمعالجة عاجلة لهذه الظاهرة.

إجراءات وزارة الداخلية

بذلت الوزراة جهوداً مُضنية في الآونة الأخيرة للحد من تلك الظاهرة من خلال خطة شاملة تم إعدادها بالتنسيق بين القطاعات المختصة بالوزارة تمثلت فيما يلى:

- الانتهاء من إعادة ترميم وتشغيل السجون والليمانات التى تعرضت لهجوم مسلح خارجى خلال أحداث ٢٥ يناير ٢٠١١ بلغت ١٠ سجون (ليمان أبى زعبل١، ليمان أبى زعبل ٢ ، شديد الحراسة بأبى زعبل ، العسكرى بأبى زعبل ، ملحق ليمان وادى النطرون ، ليمان ٤٤٠ ، ليمان ٤٣٠ ، سجن ٢ الصحراوى ، الفيوم)، وجارى استلام أعمال ترميم سجن القطا الجديد خلال الفترة المقبلة.
- افتتاح وتشغيل السجن العمومى رقم ابوادى النطرون بسعة ٣٠٠٠ مسجون .
- افتتاح وتشغيل سجن شديد الحراسة بجمصه وليمان جمصه .
- افتتاح وتشغيل سجن شديد الحراسة بمنطقة سجون المنيا.
- افتتاح وتشغيل سجن ٢ شديد الحراسة بطره .
- يتم حالياً اتخاذ إجراءات استلام مكونات ليمان المنيا الجديد ، وجارى البدء فى التشغيل عقب الانتهاء من الاستلام خلال الفترة المقبلة وتشغيل محطة الصرف الصحى بمدينة المنيا الجديدة .
- التنسيق مع مديرية أمن القاهرة لتشغيل السجن المركزى بمدينة ١٥ مايو ، وندب عدد من ضباط وأفراد وعاملين مدنيين ، للعمل بالسجن وتدريب الكوادر التابعة للمديرية .. مما ساهم فى خفض حده التكدس بحجوزات وأقسام المديرية .

مشروعات إنشاء السجون الجديدة (السجون العمومية الجاري طرحها)

م	بيان المشروعات المطلوب تنفيذها	السعة الاستيعابية	ملاحظات
١	إنشاء ليمان المنيا الجديد بمنطقة سجون المنيا	٨٠٠٠	جارى اتخاذ إجراءات استلام الأعمال
٢	إنشاء عنبر جديد للنزيلات بسجن النساء بالقناطر	٧٥٠	تم تسليم الموقع للشركة المنفذة
٣	إنشاء حضانة إيوائية بسجن النساء بالقناطر	٤٦ نزيله ٦٤ طفل	تم تسليم الموقع للشركة المنفذة
٤	إنشاء سجن النساء بمنطقة سجون المنيا	٤٠٠٠	تم إعداد المستندات التنفيذية وأرسلت للإدارة العامة للشئون الهندسية لاتخاذ إجراءات الطرح
٥	إنشاء سجن القنطرة شرق بالإسماعيلية	٣٠٠٠	جارى الطرح
٦	هدم وإعادة إنشاء سجن ٢ الصحراوى القديم بوادى النطرون	٢٠٠٠	جارى إعداد المستندات التنفيذية
٧	هدم وإعادة إنشاء عنبر النزلاء بسجن قنا العمومى	٢٥٠٠	تم تسليم الموقع للشركة المنفذة
٨	هدم وإعادة إنشاء عنبر ٣ ، ٤ بسجن المزرعة العمومى	٢٠٠	تم تسليم الموقع للشركة المنفذة
٩	هدم وإعادة إنشاء عنبر أ بسجن القناطر رجال ١	١٠٠٠	تم تسليم الموقع للشركة المنفذة
١٠	هدم وإعادة إنشاء عنبري (ب،ج) بسجن الإسكندرية	١٥٠٠	جارى إعداد المستندات التنفيذية
١١	إنشاء مبنى للتأديب بسجن أسيوط العمومى	٣٠	تم تسليم الموقع للشركة المنفذة

مشروعات إنشاء السجون الجديدة (السجون العمومية المُقترح إنشائها)

م	بيان المشروعات المطلوب تنفيذها	السعة الاستيعابية	ملاحظات
١	إنشاء منطقة سجون قنا الجديدة (المرحلة الأولى)	١٠٠٠٠	جارى إعداد المستندات التنفيذية
٢	هدم وإعادة إنشاء سجن ٢ الصحراوى القديم بوادى النطرون	٢٠٠٠	جارى إعداد المستندات التنفيذية
٣	إنشاء سجن عمومى بمنطقة سجون جمصه	-	تم تخصيص مساحة ٢٦ فدان مجاورة لمنطقة جمصه ، وجارى اتخاذ الإجراءات اللازمة لإنشاء سجن جديد عليها بالتنسيق مع الإدارة العامة للشئون الهندسية.
٤	إنشاء سجن عمومى بمحافظة بنى سويف	-	تم تخصيص مساحة ٢٠٠٠٠ م٢ بنظام نقل الأصول ، وتم استلام الموقع .
٥	إنشاء منطقة سجون سوهاج الجديدة	-	تم التنسيق مع جهاز مدينة اخميم الجديدة لتخصيص مساحة ٣٨٠ فدان لإنشاء منطقة سجون سوهاج الجديدة.

مشروعات ترميم ورفع كفاءة السجون القائمة

م	بيان المشروعات المطلوب تنفيذها	ملاحظات
١	ترميم شامل لسجنى القطا الجديد والتأهيل	جارى اتخاذ إجراءات استلام الأعمال
٢	ترميم عنبر إعاشة النزلاء بسجن عنبر الزراعة بطره	جارى اتخاذ إجراءات الطرح
٣	ترميم دورات المياه ومرافق وأعمال تأمينية بسجن طنطا	جارى اتخاذ إجراءات الطرح
٤	ترميم دورات المياه ومرافق سجن الزقازيق	جارى اتخاذ إجراءات الطرح

م	بيان المشروعات المطلوب تنفيذها	ملاحظات
٥	ترميم عنابر إعاشة النزلاء بسجن الفيوم (عدد ١١ عنبر)	يتم تسليم الموقع مرحلياً للشركة المنفذة
٦	ترميم عنابر إعاشة النزلاء بسجن دمنهور رجال (عدد ١١ عنبر)	يتم تسليم الموقع مرحلياً للشركة المنفذة
٧	توسيع مبنى الزيارة بسجن القاهرة بطره	تم تسليم الموقع للشركة المنفذة
٨	إحلال وتجديد خط الصرف الصحى بمبنى الفرن والمطبخ بليمان طره	جارى اتخاذ إجراءات الطرح
٩	ترميم عدد ٢ مبنى للأرشيف بقسم المخازن بطره	تم تسليم الموقع للشركة المنفذة
١٠	ترميم عنبر العظام بمستشفى ليمان طره	جارى اتخاذ إجراءات الطرح
١١	تطوير شبكة الكهرباء بمنطقة سجون طره ب	تم تسليم الموقع للشركة المنفذة
١٢	ترميم غرف الإعدام بسجن الاستئناف	تم تسليم الموقع للشركة المنفذة
١٣	ترميم شامل لسجن شبين الكوم	جارى إعداد المستندات التنفيذية
١٤	ترميم دورات المياه بسجن وادى النطرون رقم ١	جارى اتخاذ إجراءات الطرح
١٥	ترميم دورات المياه العمومية وإنشاء دورات مياه داخل غرف الإعاشة وتطوير شبكة الكهرباء بعنبر النزلاء بسجن بورسعيد	تم تسليم الموقع للشركة المنفذة
١٦	إنشاء خط مياه جديد لعنابر النزلاء بمنطقة سجون دمنهور	تم تسليم الموقع للشركة المنفذة
١٧	توريد وتركيب عدد ٣ مولدات وطلمبات مياه لمنطقة سجون المنيا الجديدة	تم تسليم الموقع للشركة المنفذة
١٨	هدم وإنشاء مبنى الخدمات (مطبخ ، مخازن) بسجن الإسكندرية	جارى اتخاذ إجراءات الطرح
١٩	توريد وتركيب خط كهرباء بديل بسجن الاستئناف	جارى اتخاذ إجراءات الطرح

- (أ): تعزيز سياسات الإفراج الشرطي والعفو

- أوصى المجلس بضرورة تعزيز سياسات الإفراج الشرطي والعفو عن السجناء. وتفعيل بدائل العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة بما يساعد في تخفيف التكدس داخل السجون مثل الغرامات والخدمة العامة، مع إتاحة فرص التشغيل لكافة السجناء داخل السجون.

إجراءات وزارة الداخلية

- زيادة مناسبات العفو الرئاسى وهى (عيد الفطر المبارك ، عيد الأضحى المبارك ، عيد السادس من أكتوبر ، عيد ثورة ٢٣ يوليو) ، لتصبح ٦ مناسبات بعد إضافة عيدى الشرطة وثورة ٢٥ يناير ، وعيد تحرير سيناء.

- تعديل مواد دليل إجراءات العمل بالسجون بما يسمح بإعادة عرض الذين سبق رفض الإفراج عنهم بالعفو أو الإفراج الشرطى من خلال اللجان الأمنية ، وبما يسمح بإعادة تقييم موقفهم خلال ستة أشهر بدلاً من سنة ، كذا تعديل المادة ١٠٠١ من دليل إجراءات العمل بالسجون بما يسمح بعرض من سبق رفض تمتعهم بفترة الانتقال الخارجية بالموعد المحدد لنظر الإفراج الشرطى عنهم دون تأجيلهم لمدة عام كالوضع القائم حالياً .

- إعادة عرض كافة المحكوم عليهم الذين سبق رفض الإفراج بالعفو عنهم خلال الفترة من ٢٠١٣/٦/٣٠ حتى تاريخه على اللجان الأمنية .. لإعادة تقييم موقفهم فى ضوء وجود تكدس ببعض السجون والليمانات .

- التنسيق مع السيد المستشار النائب العام ومديريات الأمن لتفعيل قرار السيد رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٤٩ لسنة ٢٠١٤ بشأن تعديل المادة (٢/١٨) من قانون العقوبات بما يسمح بتشغيل المحكوم عليه بالحبس البسيط لمدة لا تتجاوز ستة أشهر خارج السجن

بدلاً من تنفيذ عقوبة الحبس، وتشغيله طبقاً للقيود المقررة بقانون الإجراءات الجنائية إلا إذا نص الحكم على حرمانه من هذا الخيار بناء على طلب يقدم منه.

- (٣): إنشاء مستشفى تابع لوزارة الداخلية للتعامل مع النزلاء

- طالب المجلس في تقريره بضرورة إنشاء مستشفى كبير تابع لوزارة الداخلية لتوفير أكبر قدر من الرعاية الطبية لنزلاء السجون، بحيث يكون مماثلاً لنفس تجهيزات مستشفى الشرطة بالعجوزة ومدينة نصر، وكذلك السماح لنقابة الأطباء بزيارة أماكن الاحتجاز والحبس، وتقييم الحالة الصحية في السجون وتدعيم العمل بمستشفيات السجون، وجاء ذلك ضمن توصيات ورشة العمل التي أعدها المجلس بعنوان «الخدمة الطبية في السجون المصرية».

إجراءات وزارة الداخلية

- يتم تنظيم الرعاية الصحـــية بالسجون من خلال هيكل متكامل تتدرج فيه أطر تلك الرعاية بمنظوماتها المختلفة سواء ما كان يتصل بأمر الطب الوقائى أوالعلاجى، حيث تتولاها إدارة متخصصة للخدمات الطبية بالقطاع تقوم بواجباتها بالتنسيق والتعاون التام مع أجهزة وزارة الصحة الرئيســـية وفروعها بالمحافظات المختلفة لتعزيز مفهوم تمتع نزلاء الســـجون بحـــق العلاج المماثل لمستوى الرعاية الصحية المقدمة للمواطنين فى المجتمع الخارجى .
- يتخذ هيكل الرعاية الصحية منظوراً هرمياً يوفر الخدمة الطبية بكافة السجون والليمانات بما يحقق امتدادها لكل مسجون بموقع احتجازه أياً كان ، ثم يمتد متصاعداً إلى نطاقات أكثر تخصصية تتوافر بها كافة إمكانات الطب الحديث داخل مستشفيات مركزية تحوى جميع التخصصات الطبية من خلال الهيكل التالي:

- مستشفي محلي بكل سجن وليمان يضم عيادات لتقديم العلاج للنزلاء بكافه التخصصات.
- مستشفي مركزى على مستوى طبى متميز بكل منطقة سجون جغرافية مجهزة بغرفة عمليات وأجهزة طبية وعيادات تخصصية لعلاج نزلاء كافة سجون المنطقة .

- أكدت سياسة وزارة الداخلية على مراعاة البعد الإنساني فى التعامل مع السجين باعتبار علاجه صحياً ونفسياً .. هو حق أصيل من حقوق الإنسان.
- ففى مجال الطب الوقائى .. تتخذ كافة الإجراءات الوقائية بالتنسيق مع مديريات ومكاتب الصحة ومن صور هذا التنسيق عمليات الرش والتعفير لجميع السجون ضد الحشرات الطائرة والزاحفة والقوارض ، والتطعيم ضد مرض الالتهاب السحائى ، كذا المشاركة فى الحملات القومية للتطعيم ضد الأوبئة وشلل الأطفال .
- وفى مجال الطب العلاجى .. تعتمد خطة توفير الرعاية الصحية للسجناء على مستشفيات السجون الموزعة على كافة السجون والمناطق ، والبالغ عددها (٢٦) مستشفى مزودة بعدد (١٠٠٠) سرير ، ويعمل بها أطباء بالإضافة لأخصائيين واستشاريين فى التخصصات الطبية المختلفة تم التعاقد معهم لرفع مستوى أداء الخدمات الطبية فى السجون.

- يوجد بالسجون والليمانات عدد (١١٦) عيادة مختلفة التخصصات وعدد (٢٥) معمل تحاليل، وعدد (٢٣) غرفة أشعة ، وعدد (١٩) وحدة للموجات فوق الصوتية ، وعدد (١٨) غرفة عمليات جراحية بسيطة ، وعدد (٨) غرف عمليات كبرى ، ومركز للغسيل الكلوي

مجهز بثلاث وحدات حديثة بمستشفى ليمان طره ، ومركز للغسيل الكلوى مجهز بوحدتين بسجن النساء بالقناطر ، (١٣) مركز للعلاج الطبيعى ، وثلاث غرف للعناية المركزة بمستشفيات سجون (ليمان طره ، المزرعة ، برج العرب) مجهزة بعدد ١١ سرير ، عدد (١) مركز لإجراء جراحات العيون بمستشفى ليمان طره ، وعدد (٤٥) صيدلية تحوى كافة أصناف الأدوية والمستلزمات الطبية اللازمة لمداركه احتياجات النزلاء المرضى.

عيادات يومية	عيادات متخصصة	عيادات أسنان	تحليل وأشعة
١١٧٩٨٦	١٢٣١٨٤	٢٠٣٤٢	٢١٣٧٣
علاج طبيعى	عمليات جراحية	جراحات رمد	الترحيل لمستشفى خارجى
٤١٢٧	٣٤٤	٦٣	١٧٤٣

بيان يوضح نتائج الخدمات الطبية المقدمة للمسجونين خلال عام ٢٠١٥

- الانتهاء من تطوير مستشفى ليمان طره وتزويده بكافة التجهيزات والمستلزمات الطبية اللازمة لتقديم الرعاية الطبية لمسجونى المنطقة المركزية بالإضافة للانتهاء من إنشاء مستشفيين متميزين بمنطقة سجون جمصه بنطاق الوجه البحرى وآخر بنطاق الوجه القبلى بمنطقة سجون المنيا الجديدة وجارى تجهيزهما بكافة الأجهزة والمعدات الطبية اللازمة وبمستوى لائق.

- يتم إيفاد قوافل طبية بالتنسيق مع قطاع الخدمات الطبية بالوزارة تضم كافه التخصصات الطبية للمرور على كافه سجون وليمانات القطاع لتوقيع الكشف الطبى واتخاذ الإجراءات اللازمة حيال أية شكاوى طبية والإستعانه بسيارة الفحص الجموعى فى هذا الشأن.

- التنسيق مع البرامج المتخصصة بوزارة الصحة (البرنامج الوطنى لمكافحة الدرن) لإيفاد قوافل طبية لفحص كافة نزلاء السجون ، واتخاذ كافة الإجراءات الطبية الوقائية والعلاجية اللازمة فى هذا الشأن.
- تزويد جميع غرف إعاشة النزلاء بوسائل التهوية الإضافية (مراوح، شفاطات) بالإضافة لتركيب مبردات مياه بعنابر الإعاشة ، مع توفير المشروبات المثلجة وألواح الثلج بكافه كافيتريات السجون.
- اتخاذ كافة الإجراءات الوقائية اليومية لتنظيف وتطهير غرف وعنابر إعاشة النزلاء ودورات المياه وكافة مرافق السجون والليمانات .
- زيادة فترات التريض مع فتح غرف المسجونين خلال مواعيد فتح السجون لتوفير التهوية اللازمة للمسجونين نظراً لارتفاع درجات الحرارة .
- أناط قانون تنظيم السجون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ولائحته الداخلية بطبيب السجن اتخاذ كافه الإجراءات الصحية الوقائية والعلاجية داخل السجن .. كما يتم التنسيق مع الأجهزة المختصة بوزارة الصحة للاشتراك فى كافة حملات التطعيم للوقاية من الأمراض المختلفة ، وتنفيذ برامج مكافحتها ، ومنها البرنامج القومى لمكافحة الدرن وعقد ندوات دورية من مخاطر الأمراض المختلفة وطرق الوقاية منها .

- (٤): توفير أماكن بالمستشفيات الجامعية والتعليمية للحالات المحالة من السجون وخاصة الحالات الحرجة منها

- تضمنت توصيات أعضاء المجلس ضرورة العمل على توفير أماكن بالمستشفيات الجامعية والتعليمية للحالات المحالة من السجون وخاصة الحالات الحرجة منها.

إجراءات وزارة الداخلية

- صدر القانون رقم ١٠٦ لسنة ٢٠١٥ بشأن تعديل بعض أحكام قانون تنظيم السجون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ ، وقد تضمن إضافة مادة جديدة برقم (٣٣) مكرراً تنص على «تلتزم المنشآت الطبية الحكومية والجامعية بعلاج المسجونين المحالين إليها من السجون لعلاجهم ، وفقاً للضوابط والشروط التى يصدر بها قرار من وزيرى الصحة والتعليم العالى بالتنسيق مع وزير الداخلية» . وهو الأمر الكاشف على أن علاج المسجونين بالمستشفيات الحكومية والجامعية أصبح التزاما قانونياً على إدارات تلك المستشفيات وذلك بموجب نص تشريعى تم اقتراحه من القطاع فى إطار سعيه الدائم للارتقاء بأوجه الرعاية الصحية المقدمة للنزلاء .

- جميع السجون يتوافر بها كوادر طبية للقيام بالأعمال الصحية الوقائية والعلاجية.. كما يتم ترحيل المسجونين الذين لا يتوافر سُبل علاجهم بمستشفيات السجون للمستشفيات الحكومية والجامعية إعمالاً لنص المادة ٣٣ مكرراً من القرار بقانون رقم ١٠٦ لسنة ٢٠١٥ الصادر بتعديل بعض أحكام قانون تنظيم السجون، التي ألزمت المنشآت الطبية الحكومية والجامعية بعلاج المسجونين المحالين إليها من السجون لعلاجهم.

- (٥): بحث إمكانية تنفيذ الإفراج الصحى كمطلب حقوقى وخاصة للحالات المرضية المزمنة

- النظر فى تعديل تشريعات السجون بشكل عاجل لتمكين السجناء من الحصول على كافة حقوقهم الصحية ، وضرورة التعاون بين المجلس ومصلحة السجون لبحث إمكانية تنفيذ الإفراج الصحي كمطلب حقوقي، وذلك في الحالات الخطيرة والحرجة التي ترجئها مصلحة الطب الشرعي وتتباطأ في تنفيذها، رغم صعوبة وخطورة وضعها الصحي، وتلك الحالات تعاني معاناة إضافية داخل السجن ويمثل الإفراج الصحي لها أبسط حق من حقوق الإنسان.

إجراءات وزارة الداخلية

- تنص المادة (٤٨٦) من قانون الإجراءات الجنائية على أنه «إذا كان المحكوم عليه بعقوبة مقيدة للحرية مصاباً بمرض يهدد - بذاته أو بسبب التنفيذ - حياته بالخطر، جاز تأجيل تنفيذ العقوبة عليه».

- حدد قانون تنظيم السجون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ ضوابط وإجراءات الإفراج الصحى بالمادة ٣٦ والتى تنص على « كل محكوم عليه يتبين لطبيب السجن أنه مصاب بمرض يهدد حياته بالخطر أو يعجـــزه عجزا كلياً يعرض أمره على مدير القسم الطبى للسجون لفحصه بالاشتراك مع الطبيـــب الشرعي للنظر في الإفراج عنه وينفذ قرار الإفراج بعد اعتماده من مدير عام السجون وموافقة النائب العام، وتخطـــر بذلك جهة الإدارة والنيابة المختصة ويتعين على جهة الإدارة التى يطلب المفرج عنه الإقامة في دائرتها عرضه علـــــى طبيب الصحة لتوقيع الكشف الطبى عليه كل ستة أشهر، وتقديم تقرير عن حالتـــه، ويرسل إلى مصلحة السجون لتتبين حالته الصحية توطئه لإلغاء أمر الإفراج عنه، إذا اقتضى الحال ذلك .... ».

- إن المادة المشار إليها وضعت ضوابط وشروط منح الإفراج الصحى عن المسجونين من خلال تقدير حالة الخطورة أو العجز بمعرفه لجنة طبية شرعية بناء على طلب طبيب السجن، وهو ما يتم تطبيقه بكل دقة وفقاً لرؤية الطبيب المختص باعتبار أن المسائل الطبية هي من الأمور التخصصية التي لا دخل للشرطة فيها.

- (١): عدم تطبيق لائحة السجون الجديدة فيما يتعلق بالزيارة ومدتها، والتريض ومدته وأماكنه

- اشتمل التقرير على تضرر أربعة من نزلاء سجن أبي زعبل من عدم تطبيق مواد لائحة السجون الجديدة فيما يتعلق بالزيارة ومدتها والتريض ومدته وأماكنه.

إجراءات وزارة الداخلية

- يتم إعلان كافة سجون وليمانات القطاع بالتعديلات الجديدة على اللائحة الداخلية لقانون تنظيم السجون ، ويتم متابعه تنفيذ اللائحة فى مجريات العمل من خلال اللجان والحملات التفتيشية التى يتم إعدادها بصورة مفاجئه، وترفع تقريرها لرئاسة القطاع للنظر نحو أية مخالفات فى هذا الشأن.
- ومن ناحية أخرى فإن التقرير لم يحدد على وجه الدقة مواد اللائحة التي لا يتم تطبيقها والحالات الواقعية التي لم تطبق عليها تلك المواد.

- (٧): أهمية الالتزام بتنفيذ الجدول المقرر للتغذية وبما يتفق ولائحة السجون ، وتوفير أسرة للسجينات بالعنابر

- تضمن التقرير دراسة وفد المجلس مع مسئولي سجن دمنهور نساء ضرورة الالتزام بالضوابط والقواعد المنظمة لتغذية السجناء وفقاً للائحة السجون مع ضرورة السعي لحل مشكلة تكدس السجينات وتوفير العدد الكافي من الأسرة بالعنابر.

إجراءات وزارة الداخلية

- تلتزم وزارة الداخلية بالمقررات الغذائية المقدمة لنزلاء السجون ، وقد تم التنسيق مع المعهد القومى للتغذية لتقييم المقررات الغذائية للمسجونين المرضى، وجارى اتخاذ إجراءات استصدار القرار الوزارى اللازم.
- ينظم القرار الوزارى رقم ٦٩١ لسنة ١٩٩٨ فى شأن معاملة السجناء ومعيشتهم المقررات الغذائية والأثاث المخصص للمسجونين، حيث تم إعداد خطة لتوفير أسرة للنزلاء، وقد تم الانتهاء من توفير أسرة للنزلاء بسجون (المزرعة ملحق المزرعة ، عنبر

الزراعة ، القناطر نساء ، القناطر رجال ٢ ، المرج ، قنا ، شديد الحراسة بجمصه ، ليمان جمصه ، العنبر الجديد بسجن المنصورة ، العنبر الجديد بسجن الزقازيق) ، وجارى استكمال باقى السجون مرحلياً.. كما تم توفير مرتبة ووسادة من الإسفنج لكل نزيل .

- (٨): إدعاء عدد أربع نزلاء بليمان أبى زعبل ٢ بتعرضهم لسوء معامله وتعدى من إدارة الليمان

- تضمن التقرير قيام وفد من المجلس بزيارة أربعة من سجناء سجن أبي زعبل- بناء على البلاغات المقدمة منهم إلى مكتب النائب العام بخصوص تعرضهم للضرب والاعتداء والإهانة والتعذيب- وقد تضمنت شهاداتهم (عدم تطبيق مواد لائحة السجون الجديدة فيما يتعلق بالزيارة ومدتها والتريض ومكانه، التعامل بظروف لاإنسانية، قلة ورداءة وعدم صلاحية الطعام ومياه الشرب وعدم وجود تهوية).

إجراءات وزارة الداخلية

- بتاريخ ٣٠ /٢٠١٥/٦ الساعة ١١،٠٠ صباحاً حضر لمنطقة سجون أبى زعبل ، وفد المجلس القومى لحقوق الإنسان – ضم كلاً من (الأستاذ / جورج إسحاق - الأستاذة / راجية عمران - الأستاذ/ محمد عبد القدوس - دكتور/ صلاح سلام - عدد [٤] باحثين من المجلس).
- قام الوفد بالتوجه لليمان أبى زعبل٢ .. حيث اعتذر أعضاء الوفد عن تفقد مرافق الليمان (مستشفى ، مطبخ ، كافيتريا ، ... إلخ) .. بدعوى رغبتهم فى اقتصار الزيارة على مقابلة النزلاء ، وقد تقابلوا مع عدد من المحبوسين احتياطياً، وهم:
  - أحمد جمال عبد الحميد أحمد زيادة (المودع على ذمه القضية رقم ٧٣٩٩ لسنة ٢٠١٣ جنح ثانى مدينة نصر ، بتهمة تجمهر وتظاهر ، مبدأ حبسه ٢٠١٣/١٢/٣١).

- أحمد محروس رستم (المودع على ذمه القضية رقم ٧٣٩٩ لسنة ٢٠١٣ جنح ثانى مدينة نصر ، بتهمة تجمهر وتظاهر ، مبدأ حبسه ٢٠١٣/١٢/٣١) .
- عامر على محمود جمعة (المودع على ذمه القضية رقم ٧٣٩٩ لسنة ٢٠١٣ جنح ثانى مدينة نصر ، بتهمة تجمهر وتظاهر ، مبدأ حبسه ٢٠١٣/١٢/٣١).
- عبد الرحمن طارق عبد السميع (المودع على ذمه القضية رقم ٨٥٤ لسنة ٢٠١٥ جنح قصر النيل ، بتهمة تجمهر واستعراض قوه ، مبدأ حبسه ٢٠١٥/٢/١).

الذين شكوا من قيام إدارة الليمان بتجريدهم من الملابس والكتب وإيداعهم بالحبس الإنفرادى (التأديب) ، وعدم وجود دورات مياه بها وتقليل كمية الغذاء المنصرف لهم أثناء إيداعهم به .. وادعى الأول والثالث قيام بعض الحراس – غير معلوم لهم أسمائهم – بالتعدى عليهم بالضرب بالأيدى.. كما أضاف الأول بوجود آثار احمرار ببطنه من أثر التعدى عليه حيث قام الدكتور/ صلاح سلام عضو المجلس – بتوقيع الكشف الطبى عليه بحضور طبيب السجن وأفاد بوجود احمرار بالبطن.. بينما قرر طبيب السجن برفض المتهم المذكور توقيع الكشف الطبى عليه بمعرفته معللاً ذلك بكونه فى حالة صحية جيدة.

- تم إخطار أعضاء الوفد بسابقة تحرير بلاغات ضد النزلاء المذكورين ، وإيداعهم بالحبس الإنفرادى لضبط هاتف محمول بحوزتهم، والتعدى على الحراس بالسب ، ورفض التسكين بالغرف المحددة ، وأن ما قرره الأول والثالث مخالف للحقيقة ، وأن مساحات غرف الحبس الإنفرادى تكفى لتسكين أكثر من ثلاثة مسجونين ، ويتوافر بها كافة الاشتراطات الصحية ، ويتم صرف كافة المقررات الغذائية كاملة للمودعين بها .

- كما تولت النيابة العامة التحقيق فى إدعاءات النزيل أحمد جمال عبد الحميد أحمد زيادة، ولم تسفر التحقيقات عن ثبوت ثمة تعدى عليه من أيٍ من العاملين بالليمان .

المحور الثاني

ادعاءات الاختفاء القسري

(أولاً) نتائج فحص ادعاءات الاختفاء القسري

(ثانيـاً) المؤشرات المستخلصة من نتائج فحص ادعاءات الاختفاء القسري

المحور الثاني
ادعاءات الاختفاء القسري

- تضمن التقرير أن المجلس القومي لحقوق الإنسان قد أعاد دعوته لذوي المختفين للإبلاغ وهو ما أجلى مصير عدد من المدعي باختفائهم سابقاً، وورود بلاغات جديدة، وقد تابع المجلس إحالة البلاغات إلى وزارة الداخلية في نحو ٢٦٦ شخص حتى مارس ٢٠١٦، وقد أوضحت الوزارة أوضاع ٢٣٨ شخصاً، منهم من كان مودعاً بموجب قرارات من النيابة العامة وتم الإفراج عنهم، ومنهم من لا يزال في الاحتجاز امتثالاً لقرارات النيابة العامة بحبسهم احتياطياً أو بمحاكمتهم مع استمرار احتجازهم، وبينما اعترفت وزارة الداخلية بالقبض على غالبية هؤلاء، فقد أفادت الوزارة بأنها لا يمكنها تحديد أي معلومات عن ٤٤ شخصاً لم تلق الوزارة القبض عليهم.
- وأشار التقرير أن وزارة الداخلية وحتى أغسطس ٢٠١٥ وقبل تفاعلها إيجابياً مع المجلس تُرجح قيام بعض المدعى باختفائهم الانضمام إلى التنظيمات الإرهابية في سيناء، أو توافر معلومات أولية غير مؤكدة عن سفرهم للقتال في ليبيا وسوريا والعراق، وقد عزز من هذا الاحتمال أن اثنين من العناصر الإرهابية الأربعة التي هاجمت مقر إقامة القضاة في مدينة العريش خلال الانتخابات النيابية مسجلين لدى بعض المصادر باعتبارهما «مختفين قسرياً».

إجراءات وزارة الداخلية

اهتمت وزارة الداخلية بالتحقيق في إدعاءات الاختفاء القسري ودحض كافة المزاعم حيال تلك الادعاءات وقد تمثلت إجراءات وزارة الداخلية فيما يلي:

(أولاً): نتائج فحص ادعاءات الاختفاء القسري

- تم تشكيل مجموعة عمل ضمت أجهزة الوزارة المعنية لفحص إدعاءات الإختفاء القسري خاصة التي ترد من المجلس القومي لحقوق الإنسان والرد عليها بصورة عاجلة . وتحديد قطاع حقوق الإنسان بالوزارة كنقطة إتصال مع المجلس القومي لحقوق الإنسان لتلقي الشكاوي ذات الصلة والتنسيق مع الأجهزة المعنية بالوزارة لفحصها والرد عليها .
- بلغ العدد الإجمالي لشكاوي الإختفاء القسري الواردة من الجهات الوطنية المختلفة حتى ٢٥ يوليو ٢٠١٦ عدد(٤٠٩) حالة تم الرد على عدد (٣٤١) منها بنسبة (٨٣,٣٪) ومتبقي قيد الفحص عدد (٦٨) حالة وتصنيفهم كالتالي:

الجهة الوارد منها الشكوى	عدد الشكاوى	ما تم الرد عليه	قيد الفحص
المجلس القومي لحقوق الإنسان	٣٥٢	٣١٤	٣٨
المنظمة المصرية لحقوق الإنسان	٤٠	١٨	٢٢
المجلس القومي للطفولة والأمومة	٢	-	٢
شكاوى متنوعة	١٥	٩	٦
الإجمـــــــالي	٤٠٩	٣٤١	٦٨

(ثانياً): المؤشرات المستخلصة من نتائج فحص ادعاءات الاختفاء القسري

- ظل السجل المصري في مجال إدعاءات الإختفاء القسري متميزاً حيث إقتصرت الإدعاءات ذات الصلة على عشرات الشكاوى التى تلقتها مجموعة العمل المعنية بالإختفاء القسري بالأمم المتحدة على مدار عقود طويلة مقارنة بدول أخري بلغت المئات والآلاف من الإدعاءات الموجهة إليها.

- ورغم الظروف التى مرت بها البلاد إعتباراً من عام ٢٠١١ إلا أن إدعاءات الإختفاء القسري تصاعدت فعلياً بصورة ملحوظة عقب ثورة ٣٠ يونيو ٢٠١٣ بالتزامن مع تصاعد العمليات الإرهابية وإتخاذ الدولة العديد من الإجراءات القانونية ضد العناصر الإرهابية خاصة المنتمية لتنظيم الإخوان الإرهابي.
- أسفرت نتائج الفحص عن عدم وجود ما يسمي بالإختفاء القسري وغالبية الشكاوي تتصل بعناصر إرهابية سبق ضبطها وعرضها على النيابات العامة المُختصة، والتي إضطلعت بالتحقيق معها، وإحالتها للمحاكمات فى قضايا عنف وإرهاب، وتم إيداعها بالسجون العمومية والمركزية والأقسام والمراكز ويتلقون زيارات من أهليتهم بأماكن إحتجازهم وفقاً للمواعيد المقررة قانوناً.. وهو ما يدحض الإدعاءات بالإختفاء.
- أشارت معطيات الموقف ونتائج الفحص وعمليات تصنيف المبلغ بإختفائه قسرياً إلى ما يلي:

- تنظيم الإخوان الإرهابي إرسال الشكاوي الكيدية والمغلوطة لتكريس الإدعاءات السلبية ومحاولة تقديم المسئولين المصرين أمام المحاكم الدولية لكون الإختفاء القسري حال ممارسته بصورة (ممنجهة – واسعة النطاق) يُعد أحد صور الجرائم ضد الإنسانية والتي تدخل في إختصاص المحكمة الجنائية الدولية.
- يستهدف التنظيم المُشار إليه من تحركه تكثيف الضغوط على الأجهزة الأمنية للإفراج عن عناصره فضلاً عن إرباك الأجهزة الأمنية وإشغالها عن دورها في إجهاض العمليات الإرهابية وملاحقة القائمين عليها.
- يُشار إلى أنه صدر مؤخراً تقرير عن المجلس القومي لحقوق الإنسان حول الاختفاء القسري أكد على ترويج مصادر الإدعاءات لوجود اختفاء قسري على

خلاف الواقع القانوني لتصنيف تلك الحالات باعتبارها قد تقع ضمن الاحتجاز خارج نطاق القانون.

- أن بعض المتغيبين من العناصر الشبابية المعتنقة للأفكار المتطرفة والراغبة في المُشاركة في حقول الإرهاب بالخارج أو ببعض المناطق داخل البلاد (مثل شمال سيناء) حيث يتركون مقار إقامتهم دون علم أهليتهم للإنضمام للتنظيمات المتطرفة .
- تم تحديد هوية بعض الحالات المبلغ بغيابها حال قيامهم بعمل انتحاري أو عقب مصرعهم أثناء تبادل النيران مع قوات الأمن وأبرزهم الانتحاريين المتورطين في تنفيذ حادث التعدي على فندق «سويس إن» بمدينة العريش والذي أسفر عن استشهاد إثنين من القضاة بالإضافة لأربعة من أفراد الشرطة حيث تبين لاحقاً سابقة تحرير أهلية أحدهما محضر بغيابه.
- تُعد عمليات الهجرة غير الشرعية عبر السواحل المصرية أو من خلال التوجه للأراضي الليبية والانطلاق عبر سواحلها الشمالية إلى الأراضي الأوروبية أحد عوامل زيادة أعداد الأشخاص المختفين وغير المعلوم مصيرهم نتيجة تعرضهم لمصير مؤلم وسط أمواج البحر مما نتج عنه وفاة العديد من المهاجرين بل في بعض الأحيان المئات غرقاً وسط البحر (أسفر الفحص عن ارتباط اختفاء عدد «٢٦» حالة بالهجرة غير الشرعية).
- وجود بعض الحالات التي اختفت منذ أحداث ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١ وما تلاها من حالة فوضى وعدم استقرار نتيجة انهيار أجهزة الأمن بالبلاد وانسحابها من المشهد وذلك وصولاً لأحداث فض اعتصامي رابعة والنهضة وهي حالات ترتبط بالنظم السياسية السابقة لثورة ٣٠ يونيو.

- استخدام بعض التنظيمات الإرهابية للعنف داخل التظاهرات خلال السنوات المنقضية والذى أعقبه هروب بعض عناصرها خارج البلاد خشية الملاحقة الأمنية من خلال التسلل عبر الحدود.
- وفاة العديد من الأشخاص التي لم يمكن تحديد شخصيتهم (الجثث المجهولة) وآخرها وفقاً لتقرير المجلس القومي لحقوق الإنسان حوالي (٢٥) متوفي مجهول الهوية في أحداث فض اعتصام رابعة لم تتمكن السلطات من تحديد هويتهم.

المحور الثالث

ملاحظات الاحتجاز داخل أقسام ومراكز الشرطة والرد عليها

(أولاً) : الملاحظات والتوصيات الواردة بالتقرير .

(ثانياً): إجراءات وزارة الداخلية.

(١) الإجراءات المتخذة بشان ظاهرة تكدس المحتجزين بأقسام ومراكز الشرطة .

(٢) الإجراءات التي تتخذها مديريات الأمن بشان ظاهرة تكدس المحتجزين بالسجون المركزية.

(٣) الضوابط القانونية، وقواعد الرعاية (الصحية، الاجتماعية، الإنسانية) للمحتجزين بأقسام ومراكز الشرطة والسجون المركزية.

(٤) تعذيب المتهمين في مراكز الاحتجاز.

المحور الثالث

ملاحظات الاحتجاز داخل أقسام ومراكز الشرطة والرد عليها

(أولاً): الملاحظات والتوصيات الواردة بالتقرير

- تضمن التقرير عدداً من الملاحظات والتوصيات التي تتعلق بالاحتجاز داخل أقسام ومراكز الشرطة، وقد تمثلت أهم تلك الملاحظات فيما يلي:

- التكدس في مراكز الاحتجاز (تجاوزت نسبته ٣٠٠ ٪) والذي تسبب في العديد من الإشكاليات في مقدمتها إستمرار وقوع وفيات نتيجة تردى الأحوال الصحية ، وعدم القدرة على إسعاف الحالات الحرجة ، والإختناق الذى يصيب المحتجزين ، والذين يتناوبون في النوم لضيق المساحة وتردى الخدمات البيئية والغذائية والسلوكيات السلبية للمحتجزين والحديث عن تفشى الفساد بين أفراد الشرطة ، ومخاطر الحبس لفترات طويلة لغير معتادي الإجرام مع المجرمين.
- ضرورة إقامة عدد من مراكز الاحتجاز والسجون الجديدة لاستيعاب أعداد النزلاء الكبيرة ولتوفير المساحة الكافية لكل نزيل، مع أهمية القيام بإجراء تعديل تشريعي لمدد الحبس، على النحو الذي يضمن عدم تكدس مراكز الاحتجاز والسجون وإيجاد عقوبة بديلة بناءً على التكييف القانوني للجرائم.
- مخالفة قواعد الإحتجاز المتبعة والتأخر في إستجواب وعرض المتهمين على النيابة العامة ، فضلاً عن رفض الإمتثال للقانون والإفصاح عن أماكن إحتجاز المشتبه بهم وطبيعة التهم الموجهة إليهم وقرارات النيابة العامة بشأنهم مما أدي إلى تنامي الإتهامات بممارسة جريمة «الإختفاء القسري» والتى بدأت تتخذ منحى متزايد منذ إبريل ٢٠١٥.

- تردى ظروف الإحتجاز والذي يشكل نوعاً من سوء المعاملة التى لا تقل عن خطورة جريمة التعذيب بموجب إلتزام مصر بالإتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب فضلاً عما يسفر من وفيات وإصابات بأمراض وبائية.
- خضوع كافة المحجوزين بمراكز الاحتجاز وأقسام الشرطة للكشف الطبي بمجرد دخولهم لمقار الحجز سواء من خلال القطاع الطبي للسجون أو من خلال أقرب مستشفى حكومي لتقييم الحالة الصحية للمحتجز، ووصف التعامل الطبي مع الحالة لمأمور القسم والذي يلتزم بدوره بتنفيذ العلاج الطبي وفقاً لمرئيات الطبيب وأخذ عينات لمعرفة المدمنين.
- ضرورة إعداد لائحة خاصة بمراكز الاحتجاز على النحو الذي يتضمن إجراء الكشف الطبي على النزلاء وتحديد الأمراض المزمنة وصرف العلاج الخاص بها مثلما يحدث مع نزلاء السجون وفقاً للائحة الداخلية للسجون،مع أهمية أن يتضمن ذلك أيضاً تقديم الرعاية الطبية للمدمنين لتفادي أعراض انسحاب العقار التي قد تؤدي لوفاة النزلاء المدمنين وإحداث شغب وحالات قتل أحياناً.
- استمرار ظاهرة تعذيب المتهمين في مراكز الإحتجاز الأولية بصفة خاصة والتي يصعب وصفها بالظاهرة المُمنهجة إلا أنها لا تزال خطيرة بسبب إستمرار شيوعها رغم التدابير المتخذة للحد منها قضائياً وسياسياً.

(ثانياً): إجراءات وزارة الداخلية

- (أ): الإجراءات المتخذة بشان ظاهرة تكدس المحتجزين بأقسام ومراكز الشرطة

- تقوم الوزارة بالتوسع فى تطوير وتحديث أقسام ومراكز ونقاط الشرطة، **وذلك على النحو التالي:**

المشروعات الجاري تنفيـــذها

م	العملية	الجهة
١	قسم شرطة الحوامدية	مديرية أمن الجيزة
٢	فرقة شرطة زفتى	مديرية أمن الغربية
٣	مجمع شرطى بطنطا	
٤	نقطة شرطة محلة حسن	
٥	مركز شرطة الحامول	مديرية أمن كفر الشيخ
٦	مركز شرطة كفر صقر	مديرية امن الشرقية
٧	قسم شرطة ثان جنوب بورسعيد	مديرية أمن بورسعيد
٨	مركز شرطة الواسطى	مديرية امن بنى سويف
٩	مبنى مركز شرطة الشواشنة	مديرية أمن الفيوم
١٠	نقطة شرطة بنى قرة	مديرية أمن أسيوط
١١	مركز شرطة البدارى	
١٢	قسم شرطة أول المنيا	مديرية امن المنيا
١٣	مجمع شرطة حلايب	مديرية أمن البحر الأحمر
١٤	مجمع شرطة مرسى علم	

المشروعات الجاري طرحها

م	العملية	الجهة
١	مركز شرطة البرلس	مديرية أمن كفر الشيخ
٢	مركز شرطة الغنايم	مديرية أمن أسيوط

المشروعات التي يتم استلامها ابتدائياً خلال العام المالي ٢٠١٥/٢٠١٦م

م	العملية	الجهة
١	قسم شرطة الشرابية	مديرية أمن القاهرة
٢	إدارة خيالة الشرطة بالعباسية	
٣	قسم شرطة المطرية	
٤	زيادة السعة الاستيعابية لقاعة المحكمة بمعهد الأمناء بطره	
٥	مركز شرطة البدرشين	مديرية أمن الجيزة
٦	مركز شرطة اطفيح	
٧	مركز شرطة العياط	
٨	مركز شرطة الصف	
٩	قسم شرطة الوراق	
١٠	قسم شرطة ثالث المنتزة	مديرية أمن الإسكندرية
١١	مركز شرطة أجا	مديرية أمن الدقهلية
١٢	نقطة شرطة ارض الجمعيات	مديرية أمن الإسماعيلية
١٣	مركز شرطة التل الكبير	
١٤	نقطة شرطة بى العرب	مديرية أمن المنوفية

١٥	مركز شرطة ببا	مديرية أمن بنى سويف
١٦	مركز شرطة بلاط	مديرية أمن الوادى الجديد

المشروعات التي تم استلامها نهائياً خلال العام المالي ٢٠١٥/٢٠١٦ م

م	العملية	الجهة
١	مجمع شرطة سفاجا	مديرية أمن البحر الأحمر
٢	قسم شرطة السرو	مديرية أمن دمياط
٣	قسم أول كفر الشيخ	مديرية أمن كفر الشيخ
٤	قسم شرطة الخصوص	مديرية أمن القليوبية
٥	نقطة شرطة كفر داود	مديرية أمن المنوفية
٦	قسم شرطة زفتى	مديرية أمن الغربية
٧	قسم شرطة ثالث المحلة	

- (٢): الإجراءات التي تتخذها مديريات الأمن بشأن ظاهرة تكدس المحتجزين بالسجون المركزية

- التوسع فى إنشاء سجون مركزية بالعديد من مديريات الأمن حيث تقوم المديرية بالتنسيق مع المحافظات أو الجهات المعنية لتخصيص الأرض فى الموقع المناسب أمنياً واستخراج تراخيص البناء .. حيث أسفر موقف مشروعات السجون المركزية على مستوى مديريات الأمن الي ما يلى:

السجون المركزية التي تم تنفيذها خلال العام المالى الحالي :

الجهة	بيان السجن المركزى	السعة الصحية
مديرية أمن القاهرة	السجن المركزى بمدينة ١٥ مايو	٣٦٠٠
مديرية أمن القاهرة	السجن المركزى بالنهضة	٤٠٠٠
مديرية أمن الجيزة	السجن المركزى بالصف	٧٥٠
مديرية أمن الغربية	السجن المركزى بمركز شرطة زفتى	٨٠
مديرية أمن الغربية	السجن المركزى بقسم شرطة زفتى	٤٠
مديرية أمن البحيرة	السجن المركزى بقوات الامن بدمنهور	١٠٠
مديرية أمن الإسماعيلية	السجن المركزى بقسم القنطرة شرق	٢٥٠
مديرية أمن الإسماعيلية	السجن المركزى بمركز شرطة التل الكبير	٢٠٠
مديرية أمن الوادى الجديد	السجن المركزى مركز شرطة بلاط	٢٠٠
مديرية أمن الدقهلية	السجن المركزي الملحق بمركز شرطة أجا	٢٥٠
مديرية أمن القليوبية	السجن المركزي بمعكسر قوات أمن الخانكة	٣٠٠
	سجن العبور المركزي	٢٥٠
مديرية أمن بني سويف	سجن جنوب بني سويف المركزي	٣٢٠

السجون المركزية الجارى تنفيذها :

الجهة	بيان السجن المركزى	نسبة الإنجاز	تاريخ الاستلام الابتدائى	السعة الصحية
مديرية أمن الغربية	انشاء مجمع شرطة طنطا بسبيرباى	٩٥٪	٢٠١٦/٧/١	٢٥٠
مديرية أمن الشرقية	السجن المركزى بمركز شرطة كفر صقر	٩٥٪	٢٠١٦/٧/٢٥	٣٥٠

مديرية أمن أسيوط	السجن المركزي داخل نطاق مركز شرطة القوصية	٪٢٢	٢٠١٧/٣/٢	١٤٠

السجون المركزية الجارى طرحها :

الجهة	بيان السجن المركزى	موقف الاجراءات	السعة الصحية
مديرية أمن كفر الشيخ	السجن المركزى بمركز شرطة الحامول	تمت الترسية وجاري التعاقد	٨١٣
مديرية أمن سوهاج	السجن المركزى بحى الكوثر	تمت الترسية وجاري التعاقد	١٠٠٠
مديرية أمن الجيزة	السجن المركزي داخل إدارة قوات أمن الجيزة	جاري قيام المديرية باتخاذ إجراءات التعاقد مع صندوق التحسين	٤٠٠٠

السجون المركزية الجارى استخراج تراخيص البناء لها بمعرفة المديرية :

الجهة	بيان السجن المركزى	السعة الصحية
مديرية أمن الاسكندرية	السجن المركزى ببرج العرب	٣٠٠٠
مديرية أمن الإسماعيلية	السجن المركزى بإدارة الترحيلات بمدينة المستقبل	١٠٠٠
مديرية أمن الإسماعيلية	السجن المركزى بأرض فضاء خلف مركز الشرطة	٨٠٠
مديرية أمن بور سعيد	السجن المركزى داخل حرم قسم شرطة جنوب بورسعيد	١٥٠
مديرية أمن سوهاج	السجن المركزى بمركز شرطة ساقلتة	٢٥٠

السجون المركزية التي تم الانتهاء من إعداد مستنداتها التنفيذية وجارى اعتمادها بمعرفة المديرية :

الجهة	بيان السجن المركزى	السعة الصحية
مديرية أمن القليوبية	السجن المركزى ببنها	٢٥٠
مديرية أمن الشرقية	السجن المركزى بمركز شرطة الزقازيق	١٠٠
مديرية أمن المنيا	السجن المركزى بمركز تدريب الشرطة	١٠٠٠
مديرية أمن الفيوم	السجن المركزي بمركز تدريب الشرطة	١٠٠٠
مديرية أمن مطروح	السجن المركزى بإدارة قوات الأمن	١٠٠
مديرية أمن كفر الشيخ	السجن المركزى الملحق بمبنى نقطة شرطة الشهيد عبد المنعم رياض	١٠١٥
مديرية أمن الفيوم	السجن المركزى بأرض مخصصة بقرية هوارة	١٠٠٠
مديرية أمن أسيوط	السجن المركزى بمركز تدريب الشرطة بأسيوط	٧٣٢
مديرية أمن اسوان	السجن المركزى بأرض الصداقة	٧٥٠
مديرية أمن قنا	السجن المركزى داخل إدارة قوات الأمن	٤٠٠٠
مديرية أمن الأقصر	السجن المركزى بمنطقة الحبيل	١٥٠٠

- إنشاء قسم صيانة ومتابعة الانشاءات بمختلف مديريات الأمن والذى يتبع السيد اللواء مساعد المدير للشئون الإدارية والمالية ويخضع للإشراف الفني للإدارة العامة للشئون الهندسية ويختص بما يلى (إعداد خطة المديرية فيما يتعلق بالإنشاءات والترميمات وأعمال الصيانة بالتنسيق مع الأجهزة المعنية بالوزارة ومتابعة تنفيذها ، متابعة الإجراءات الخاصة بإستصدار التراخيص اللازمة للمبانى الشرطية المراد إنشاؤها مع

الوحدات المحلية بالمحافظة ، المرور الدورى على جميع المرافق والمنشآت الخاصة بالمديرية وإتخاذ الإجراءات الخاصة بأعمال الصيانة والترميمات وفقاً للقواعد المنظمة لذلك ، المشاركة فى إجراءات الاستلام الابتدائى والنهائى لجميع أعمال المقاولات بالتنسيق مع الأجهزة المعنية) .. ومنها مشروعات السجون المركزية.

- اضطلاع السادة مديرو الأمن بالتنسيق والسادة المحافظين لتخصيص قطع أراضى تصلح لتشييد سجون مركزية عليها .
- اضطلاع السادة مديرو الأمن يومياً بمراجعة أعداد المحتجزين والمحبوسين بأقسام ومراكز الشرطة والسجون المركزية وفق الطاقة الاستيعابية لغرف الاحتجاز والسجون المركزية بنطاق الاختصاص .. وفى حالة قرب اكتمال السعة الصحية يتم ترحيل الأعداد الزائدة الى غرف الاحتجاز القانونية بأقسام ومراكز الشرطة الأخرى بنطاق الاختصاص .. فضلاً عن التنسيق وقطاع مصلحة السجون لترحيل الأعداد الزائدة عن السعة الاستيعابية لغرف الاحتجاز بأقسام ومراكز الشرطة بالمحافظة الى أحد السجون العمومية .

- (٣): الضوابط القانونية، وقواعد الرعاية (الصحية، الاجتماعية، الإنسانية) للمحتجزين بأقسام ومراكز الشرطة والسجون المركزية

- أصدرت وزارة الداخلية العديد من الكتب الدورية والتعليمات المنظمة لقواعد حجز وترحيل "المتهمين - المحكوم عليهم - المتحفظ عليهم بأقسام ومراكز الشرطة" متضمنة التأكيد ما يلي:

- توفير غرف حجز بالأقسام والمراكز تخصص (رجال ، سيدات ، أطفال).. وكافة غرف الحجز مزودة بدورات مياه .

- توفير أماكن مناسبة (رجال – سيدات) بالمراكز والأقسام .. تخصص لانتظار المتهمين للعرض علي جهات التحقيق في القضايا التي لا تخل بالأمن العام مثل جرائم الإصابة الخطأ.. يتوافر بها عناصر التأمين اللازمة ومزودة بالأثاث اللازم وملحق بها دورة مياه .
- مراجعة سيارات الترحيل بكافة مكونات المديريات للتأكد من مطابقتها للمواصفات الفنية المطلوب توافرها في تلك السيارات خاصة توافر شفاطات بفتحات التهوية مع مراعاة السعة الصحية الاستيعابية للسيارة اثناء الترحيل .
- السماح للمحتجزين بأماكن الاحتجاز بأقسام ومراكز الشرطة بإحضار ما يلزمهم من غذاء من (الخارج، مقصف المركز والقسم) بعد اتخاذ الإجراءات الأمنية .. وفى حالة عدم رغبتهم يتم تقديم وجبات غذائية جافة للمحتجزين أو للمودعين على ذمة الترحيل إلى السجون أو إلى المحافظات الأخرى أو لغير ذلك من أسباب.
- اضطلاع مأمورى أقسام ومراكز الشرطة والسجون المركزية بقبول الشكاوى الجدية من المسجونين سواء أبلغت شفاهه أو قدمت كتابة وإثباتها في سجل الشكاوي وإبلاغها للنيابة العامة أو الجهات المتخصصة حسب الأحوال .
- عدم إيداع أى شخص فى أماكن الاحتجاز بأقسام ومراكز الشرطة والسجون المركزية إلا بأمر كتابى موقع من السلطة المختصة قانونا بذلك ويكون مختوما بخاتم شعار الدولة ويتم إخلاء سبيلة فوراً بعد المدة المحددة بهذا الأمر .. حيث تضمنت المادة ٢٨٠ من قانون العقوبات على ما يلى (كل من قبض على أي شخص أو حبسه أو حجزه بدون أمر أحد الحكام المختصين بذلك وفي غير

الأحوال التي تصرح فيها القوانين واللوائح بالقبض على ذوي الشبهة يعاقب بالحبس أو بغرامة لا تتجاوز مائتي جنيه مصري) .. كما تضمنت المادة (٤١) من قانون الإجراءات الجنائية (لا يجوز حبس أي إنسان إلا في السجون المخصصة لذلك .. ولا يجوز لمأمور أى سجن قبول أى إنسان فيه إلا بمقتضى أمر موقع عليه من السلطة المختصة، وألا يبقيه بعد المدة المحددة بهذا الأمر) .

- تحديد السعة الصحية لغرف أماكن الاحتجاز بأقسام ومراكز الشرطة والسجون المركزية من خلال مخاطبة مفتش الصحة الذي يتبعه المركز / القسم وذلك لتكليفه بالحضور لمعاينة غرف الحجز والسجون المركزية لتحديد السعة الصحية الاستيعابية لكل غرفة قياسا بالمساحات المتاحة (تحدد وفق المسافة المطلوبة لكل محجوز والتي من خلالها يستطيع أن يمارس حياته الطبيعية وأن يؤدى كافة وظائفه الحيوية).

- التنسيق ومديرية الشئون الصحية بالمحافظة بنطاق الاختصاص علي قيام السيد مفتش الصحة الذي يتبعه (المركز / القسم) وذلك للمرور علي غرف الحجز والسجون المركزية مرتين خلال الأسبوع الواحد ويجوز استدعاؤه كلما تطلب الأمر وأن يثبت المرور دفتريا وينهض بالاشراف علي الإجراءات الصحية التي تكفل سلامة وصحة المحجوزين والمسجونين وعلي الأخص وقايتهم من الأمراض الوبائية ومراقبة صلاحية الأغذية والملابس والمفروشات وملاحظة نظافة الغرف وتوقيع الكشف الطبي عليهم وأن يدون بنفسه البيانات الخاصة بأعمارهم وحالتهم الصحية والإصابات التى بهم والعاهات والأمراض والإجراءات التي يرى اتخاذها في شأنهم وتطعيم المسجونين بالتطعيمات اللازمة .

- توقيع الكشف الطبي على المسجونين الجدد وتدوين البيانات الخاصة بأعمارهم وحالتهم الصحية والإصابات التى بهم والعاهات والأمراض بمعرفة الطبيب المختص والإجراءات التى يرى اتخاذها فى شأنهم .. ويقوم مأمور المركز والقسم تنفيذ ما أشار به الطبيب بشأن المسجون وفق ما تستدعيه حالته الصحية .. فإذا لم يتوافر علاج للمسجون بالسجن، ورأى الطبيب أن حالة المسجون تستدعى نقله الى مستشفى خارجى ، تعين نقل المسجون الى اقرب مستشفى حكومى تتوافر فيها وسائل العلاج بعد موافقة النيابة العامة .

- التنسيق والإدارة الصحية التي يتبعها المركز/ القسم وذلك للقيام بالمرور على غرف الحجز والسجون المركزية مرتين خلال الأسبوع الواحد للقيام بتطهير الغرف ورشها بالمبيدات الحشرية للقضاء على ثمة أوبئة أو جراثيم من شأنها التسبب فى نشر الأمراض المعدية بين جموع المحجوزين والمسجونين .

- تزويد كافة النوافذ بالسجون المركزية وغرف الحجز بشفاطات للتهوية تتناسب مع عدد المودعين.. فضلا عن توفير مصدر كهربائي مستقل لتلك الغرف منفصل عن مصدر كهرباء باقي مكونات المبني للتحكم والاستعانة به في الحالات الطارئة .. ووجود مولد كهربائي يعمل مع انقطاع التيار الكهربائى .. فضلاً عن البدء فى تزويد كافة تلك الغرف بأجهزة التكييف .

- خروج المسجونين تحت الحراسة في طابور للرياضة نصف ساعة صباحاً ومثلها بعد الظهر عدا أيام الجمعة واليوم الأول من العطلات الرسمية فإذا زادت العطلة عن يوم واحد فيسمح لهم بالخروج في طابور صباحي واحد ابتداء من اليوم التالي وذلك تحت الحراسة الكافية .

- تولي الأخصائيين الاجتماعيين رعاية المسجونين بالسجون المركزية من الناحية الاجتماعية ويكلف واعظ المركز أو القسم بزيارتهم مرتين كل أسبوع لترغيبهم في الفضيلة وحثهم علي أداء الشعائر الدينية .. ويتم السماح للمحكوم عليهم أن يستحضروا على نفقتهم ما يشاءون من الكتب والصحف والمجلات المصرح بتداولها للإطلاع عليها في أوقات فراغهم .

- تسهيل إجراءات طلب الجمعيات الاهلية والخيرية لسداد مديونيات بعض المسجونين علي ذمة قضايا مالية (الغارمين) وتسوية مواقفهم قانونيا بما يتيح إخلاء سبيلهم .

- اضطلاع مأموري المراكز والأقسام والسجون المركزية بسؤال المحكوم عليهم بالحبس البسيط لمده لا تتجاوز ستة أشهر أو المحكوم عليهم بمبالغ مالية الجارى التنفيذ عليهم بالاكراه البدنى وذلك بموجب محضر إجراءات عن رغبتهم فى استبدال العقوبة بالعمل خارج السجن وارسال المحضر للنيابة المختصة للنظر فى تلك الطلبات، إنفاذاً لأحكام المادة (٤٧٩) من قانون الإجراءات الجنائية، والتعليمات الواردة بالكتاب الدورى رقم (٩) لسنة ٢٠١٤ الصادر من السيد المستشار النائب العام لكافة النيابات المختصة في هذا الشأن.

- (٤): تعذيب المتهمين في مراكز الإحتجاز

- تضمن التقرير استمرار ظاهرة تعذيب المتهمين في مراكز الإحتجاز الأولية بصفة خاصة والتي يصعب وصفها بالظاهرة المُمنهجة إلا أنها لا تزال خطيرة بسبب إستمرار شيوعها رغم التدابير المتخذة للحد منها قضائياً وسياسياً.

إجراءات وزارة الداخلية

- أصدرت وزارة الداخلية العديد من الكتب الدورية والتعليمات ذات العلاقة بضمان حسن معاملة المحتجزين داخل الأقسام والمراكز الشرطية، والتي تضمنت ما يلي:
  - تأكيد الوزارة على وجوب عدم اللجوء إلى أية إجراءات قسرية مثل (سوء المعاملة أو التعذيب) باعتبارها إجراءات مؤثم عليها عقابياً في كافة صورها وتستوجب مساءلة فاعليها من الناحيتين الجنائية والمدنية، فضلاً عما تثيره من مساءلة أخرى تأديبية.
  - سرعة اتخاذ الإجراءات القانونية قبل المتهمين فور ضبطهم، وعدم تجاوز مدة حجزهم أو احتجازهم دون مبرر قانوني وتطبيق القانون دون تجاوزات في إطار من الشرعية واحترام حقوق الإنسان.
  - التأكيد على ضرورة تلقي كافة البلاغات والشكاوى المقدمة من المواطنين إلى أقسام الشرطة ومراكزها في وقائع استعمال قسوة أو تعذيب أو ضرب مفضي إلى الموت، واتخاذ الإجراءات القانونية حيالها.
  - اضطلاع مأموري المراكز والأقسام بمسئولياتهم في تسيير العمل والإشراف على حسن انتظامه وتوجيه معاونيهم لتأدية أعمالهم ومهامهم ومنها (المرور اليومى أكثر من مرة على غرف الحجز والسجون المركزية .. والتتميم على المحجوزين والمسجونين من واقع كشوف يومية الحجز والسجن ودفتر قيد المحجوزين ودفتر قيد السجن، والفحص الجدي لما يبدونه من شكاوى ، والتأكد من أن حبسهم أو حجزهم لأسباب قانونية).

- تهتم الوزارة بنشر ثقافة حقوق الإنسان كأحد ركائز العقيدة الشرطية والتأكيد على ضرورة التزام أعضاء هيئة الشرطة بالمبادئ الدستورية والقانونية في التعامل مع السجناء والمحبوسين احتياطياً.
- يتم إحالة أعضاء هيئة الشرطة الذين يرتكبون أفعالاً مؤثمة وفقاً لأحكام قانون العقوبات للنيابة العامة وتقديمهم للمحاكمات الجنائية في حالة ثبوت ارتكابهم لتلك الأفعال ، فضلاً عن مساءلتهم تأديبياً وفقاً لأحكام قانون هيئة الشرطة.
- إضطلاع الأجهزة الرقابية بإعادة تقييم أداء العاملين بوحدات البحث الجنائي بالمراكز والأقسام على مستوى الجمهورية وفحص مدى تناسب عدد الضباط والأفراد بالوحدة والرتب الإشرافية بها وإستبعاد الضباط والأفراد المعروف عنهم الحدة في التعامل مع المواطنين.
- يتم عقد دورات تدريبية إستثنائية للضباط المُلحقين حديثاً للعمل في حقل البحث الجنائي حيث تفضل السيد الوزير بتاريخ ٢٠١٥/١٢/١٤ بالموافقة على عقد (٥) دورات إستثنائية للفرق التأهيلية لضباط البحث الجنائي لتدريب أكبر عدد من الضباط ونقل الخبرات إليهم وثقلهم وتنمية مهاراتهم.
- أعدت الوزارة برنامج لتأهيل الخريجين الجُدد والتوسع فيه ليشمل جرعة تدريبية من الواقع العملي خاصة في مجال الأمن العام وذلك بمعهد علوم المباحث والأدلة الجنائية.

المحور الرابع

تلقي ومعالجة الشكاوى

(أولاً) : الإيجـابيات

(ثانياً) : السلبيـات

(١) الحق في الحياة

(٢) الحق فى الحرية والأمان الشخصي

(٣) مُعاملة السجناء وغيرهم من المُحتجزين

(٤) الحق فى المحاكمة العادلة والمنصفة

المحور الرابع
تلقي ومعالجة الشكاوى

- تضمن التقرير جهود المجلس القومي لحقوق الإنسان في تلقي مختلف الشكاوى المتصلة بحقوق الإنسان، والتي تضمنت عدداً من الشكاوى ذات الصلة بوزارة الداخلية بلغ عددها (٩٣٤) شكوى، تم الرد على عدد (٥١٤) شكوى منها، وذلك على النحو التالي:

(أولاً): الإيجـــــــابيات

- أشاد المجلس بتفاعل وزارة الداخلية واهتمامها بالرد على الشكاوى والمخاطبات الواردة للمجلس القومي لحقوق الإنسان.

(ثانياً): السلبيـــــــات

- **(١): الحق في الحياة**

- تلقي المجلس خلال عام ٢٠١٥ أكثر من شكوى تتعلق بإدعاءات إنتهاك الحق في الحياة ، وقد بلغ عدد الشكاوى (٩) تتباين بين (تعرض مواطنون أثناء إحتجازهم والتحقيق معهم إلى إنتهاكات أدت في النهاية لوفاتهم - القتل خارج إطار القانون ....) ، وقد تضمن التقرير قيام وزارة الداخلية بالرد على (٧) من الشكاوى ، بينما لم يتم الرد على الشكويين التاليتين:

- وفاة المواطن/ سيد تمام محمد تمام بحجز قسم شرطة قصر النيل بتاريخ ٢٠١٥/٨/١٥.

إجراءات وزارة الداخلية

تم التنسيق مع الجهات المعنية بالوزارة للرد على الشكوى، وتبين أن المذكور تم ضبطه في القضية رقم ١٧٨٣٣ جنح مركز الفيوم لسنة ٢٠١٢ (سرقة).

حصر رقم ٢٩٣٤ لسنة ٢٠١٣ غيابي حبس سنة والنفاذ، وتم حجزه مساء يوم ٢٠١٥/٨/٩ وإرسال أوراقه للجهات المختصة لاعتمادها لترحيله إلى مديرية أمن الفيوم لاستكمال إجراءات عرضه على الجهات القضائية في الحكم الصادر ضده... وبتاريخ ٢٠١٦/٨/١٥ أبلغ بعض المحتجزين بوجود المذكور في حالة إعياء شديد وفقدان الوعي، وانتقل إلى رحمة مولاه بالتزامن مع وصول سيارة الإسعاف، وتحرر عن ذلك المحضر رقم ٦١٠٣ إداري قصر النيل لسنة ٢٠١٥، وتولت النيابة العامة التحقيق.

وفاة المواطن / طلعت شبيب الرشيدي داخل قسم شرطة الأقصر منتصف ليل ٢٠١٥/١١/٢٥ لإتهامه بحيازة شريط من مُخدر التامول.

إجراءات وزارة الداخلية

تم ضبط المذكور بتاريخ ٢٠١٥/١١/٢٤ وبحوزته عدد (٧٤) قرص مخدر متنوع ومبلغ مالي، وتبين سابقة اتهامه والحكم عليه في عدد (١٤) قضية ما بين (إطلاق أعيرة نارية - أقراص مخدرة - شيك - ضرب - سرقة - مزاولة مهنة بدون ترخيص - مخدرات - سلاح أبيض - رشوة - شروع في قتل - التجمهر والتعدى على قسم الأقصر)، وأثناء اصطحابه لسيارة الشرطة انتابته حالة من الهياج استمرت عقب وصوله لديوان القسم وسقط مغشياً عليه حيث تم استدعاء سيارة الإسعاف ونقله لمستشفى الأقصر الدولي، إلا أنه انتقل إلى رحمة مولاه، وعقب وفاة المذكور تجمع عدد من أهليته وذويه وقاموا بإلقاء الحجارة على ديوان المديرية وسيارات الشرطة نتج عن ذلك إصابة عدد (١ ضابط بحث ، ٢ فرد شرطة ، ٢ مجند ، ٣ مواطن) بإصابات مختلفة، وتم ضبط عدد (٢٤) من مثيري الشغب وتقديمهم للنيابة.

وتحرر عن الوقائع المحاضر أرقام ٧٥٢٣ ، ٧٥٢٤ ، ٧٥٢٥ / ٢٠١٥ إداري القسم .. وبعرضهم على النيابة العامة باشرت التحقيق وقررت التصريح بدفن الجثة عقب تشريحها وحبس الضباط والأفراد السريين المتهمين ٤ أيام على ذمة التحقيق، وتم تقديمهم إلى المحاكمة الجنائية حيث قضت المحكمة بجلسة ٢٠١٦/٧/١٢ بالسجن المشدد سبع سنوات لضابط، وثلاث سنوات لعدد (٥) أمناء شرطة، وبراءة باقي المتهمين وإلزام وزارة الداخلية بمبلغ مليون ونصف مليون جنيه على سبيل التعويض المدني المؤقت.

- (٢): الحق فى الحرية والأمان الشخصي

- تلقي مكتب تلقي الشكاوى بالمجلس القومي لحقوق الإنسان عدد (١٣) شكوى تشكل إنتهاكاً للحق في الحرية والأمان الشخصي، وقد قامت وزارة الداخلية بالرد على (٨) شكاوى، بينما لم يرد الرد على عدد (٥) شكاوى، وذلك على التفصيل التالي:

- عدد (٢) شكوى تتعلق بالاحتجاز التعسفي:

- شكوى المواطنة / دعاء عبد النبى موسى، عن زوجها المواطن / ماهر محمد مليجي لعدم الإفراج عنه عقب حصوله على البراءة في القضية رقم ١٣٨٣ لسنة٢٠١٥ إداري قسم شبين الكوم والمقيدة تحت رقم ١٧٥٥٦ لسنة٢٠١٣ جنح شبين الكوم وتم التحفظ عليه بقسم شرطة شبين الكوم ثم نقله إلى مديرية أمن المنوفية ثم إعادته إلى قسم شبين الكوم مرة أخرى.

إجراءات وزارة الداخلية

بالاستعلام من نيابة شبين الكوم أفادت بأن القضية المشار إليها مقيده ضد المدعو/ جمعة محمد محمد فرحات وآخرين بتهمة « الانضمام لجماعة محظورة»، وبجلسة ٢٠١٥/٥/٥ قُضي فيها بالبراءة وتم إخلاء سبيله.

- شكوى المواطن/ وائل محمد مطاوع عن شقيقه لتضرره من الاحتجاز غير القانوني بمركز شرطة أبو قرقاص في الفترة من ٢٠١٥/٢/٢٦ حتى ٢٠١٥/٢/٢٨ ، وتم مخاطبة وزارة الداخلية بموضوع الشكوى ولم يتلق المكتب أية ردود بشأنها.

إجراءات وزارة الداخلية

بالتنسيق مع مديرية أمن المنيا تبين سابقة قيام المدعو /وائل محمد مطاوع عباس بتقديم شكوى في النيابة العامة ضد الرائد/ أحمد مبروك فرغلي يتهم فيها الضابط بإحتجازه بمركز أبو قرقاص بدون وجه حق والتعدى عليه بالسب والشتم والإهانة ، وطلبت النيابة العامة تحريات إدارة البحث الجنائي في الواقعة ، وقد توصلت التحريات إلى عدم صحة تلك الواقعة ، وتحرر عنها المحضر رقم ٣٧٨٠ لسنة ٢٠١٦ جنح أبو قرقاص.

- عدد (٣) شكاوى تتعلق بحرمة المساكن وترويع المواطنين:

- شكوى المواطنة/ فريال أبو المجد محمد محمد لتضررها من قيام قوة أمنية من مديرية أمن قنا بقيادة مدير مباحث المديرية باقتحام منزلها وإتلاف محتوياته والتعدي عليها بالسب دون مبرر أو سند قانوني.

إجراءات وزارة الداخلية

تم التنسيق مع الجهات المعنية بالوزارة للرد على الشكوى، وتبين صدور قرار النيابة العامة بضبط وإحضار (١٦) شخص من بينهم نجل الشاكية/ إبراهيم مغربي إبراهيم، وشهرته/ أحمد مغربي، ٤٠ سنة، مزارع، والذي تزعمهم في واقعة إطلاق أعيرة نارية على القوات نتج عنها قتل أحد أمناء الشرطة وإصابة آخر من قوة فرع البحث بنجع حمادي أثناء اشتراكهم في مأمورية أمنية لضبط المحكوم عليه/ محمد شفيق محمد عمر المطلوب في القضية رقم ٢٠١٣/٦٢٣ جنايات مركز دشنا (حيازة أسلحة وذخائر)، والمحكوم فيها عليه بالسجن المؤبد، بالإضافة لطلب النيابة العامة ضبطه وإحضاره في القضية رقم ٢٠١٣/٦٣٣٠ جنايات دشنا (إطلاق أعيرة نارية)، مما يوضح كيدية الشكوى وعدم صحة ما جاء بها من وقائع قصدت منها الشاكية غل يد رجال الشرطة عن ملاحقة نجلها والمتهمين الصادر ضدهم قرار ضبط وإحضار.

- شكوى المواطن / محمود مرتضى محمود، بشأن قيام قوة من قسم شرطة حلوان بإقتحام منزله بتاريخ ٢٠١٥/٦/١٦ وتفتيشه وإتلاف محتوياته دون إذن من النيابة العامة، كمايدعي قيامهم بالتعدي عليه وعلى أسرته بالسب والضرب، وإقتياده إلى قسم شرطة حلوان وتلفيق قضية إتجار مواد مُخدرة، تم مُخاطبة وزارة الداخلية بموضوع الشكوى، ولم يتلق المكتب أية ردود بشأنها.

إجراءات وزارة الداخلية

بالتنسيق مع الإدارة العامة لمباحث القاهرة تبين ضبط المدعو/ محمود مرتضى محمود وبحوزته « ١٥ باكته بانجو + هاتف محمول» وآخرين وذلك من أمام نادى عزبة الوالدة ، ولم يتم تفتيش مسكنه وتحرر عن الواقعة المحضر ١٦٦٩٢ لسنة ٢٠١٥ إداري قسم حلوان وبالعرض على النيابة العامة قررت حبسهم على ذمة القضية ، وقد صدر حكم المحكمة بالسجن ثلاث سنوات وهم حالياً بسجن الفيوم لتنفيذ الحكم الصادر ضدهم وبداية حبسهم ٢٠١٥/٦/١٦ حتى ٢٠١٨/٦/١٦ .

شكوى المواطن/ محمد فتحي محمد لتضرره من اقتحام منزل شقيقه وإتلاف محتوياته والتعدي على زوجة شقيقه بالسب.

إجراءات وزارة الداخلية

بالتنسيق مع مديرية أمن الأسكندرية «فرع الأمن العام ، إدارة الأحوال المدنية» تبين أنه أثناء مرور ضباط وحدة مباحث قسم شرطة الجمرك تم ضبط المدعو/ على فتحى محمد عامر (شقيق مقدم الشكوى) بنوع من الإشتباه ، وتم إصطحابه للقسم للكشف الجنائي عنه ، وتم صرفه في حينه عقب التيقن من عدم وجود أحكام قضائية ضده ..... وقد تم التواصل مع المدعو / على فتحى محمد عامر لسؤاله عن مضمون الشكوى وأفاد بأن شقيقه/ محمد فتحى عامر قد تقدم بالشكوى بناءً على إتصال تيلفوني من زوجته عقب واقعة الضبط ، وأقر بأنه تم ضبطه حال سيره بالشارع وعدم إقتحام ضباط وأفراد القسم لمسكنه .

تجدر الإشارة إلى أنه بالكشف جنائياً على مقدم الشكوى / محمد فتحى عامر تبين سابقة الحكم عليه في عدد ٦ قضايا «تبديد» ، وسابقة إتهام المدعو /على فتحى عامر في عدد ٦ قضايا « سرقة ، مخدرات » .

- (٣): مُعاملة السجناء وغيرهم من المُحتجزين

- تلقي المجلس عدد (٢٩٦) شكوى تتعلق بمعاملة السجناء وغيرهم من المُحتجزين ، وقد تضمن التقرير عدد (٢١) شكوى («٩» تعذيب وانتهاك الحق في السلامة الجسدية - «٦» توفير الرعاية الصحية للسجناء - «٣» إفراج صحي - «١» إفراج شرطي - «٢» طلبات نقل)، ولم يتم الرد على عدد (٢) شكوى، وذلك على التفصيل الآتي:

- شكوى المواطن/ محمود عاشور عبد الحكيم عن والدته لتعرض نجلها للإعتداء عليه بالسب والضرب من قبل مأمور قسم شرطة الحوامدية ومعاون المباحث إثر القبض عليه بتاريخ ٢٠١٥/٥/٦ على خلفية مشاجرة، ووفاة نجل الشاكية نتيجة تعريضه للتعذيب بالقسم، وتم مُخاطبة وزارة الداخلية بموضوع الشكوى وكذلك النائب العام، ولم يتلق المكتب أية ردود بشأنها.

إجراءات وزارة الداخلية

تم التنسيق مع الجهات المعنية بالوزارة ، وتبين سابقة الرد على المجلس القومي لحقوق الإنسان بتاريخ ٢٠١٥/١١/١٨ وكيدية الشكوى وعدم صحتها حيث أن نجل الشاكية محبوس احتياطياً على ذمة القضية رقم ٤١٧٨ لسنة ٢٠١٥ جنح الحوامدية.

- (٤): الحق فى المحاكمة العادلة والمنصفة

- تلقي مكتب الشكاوى بالمجلس القومي لحقوق الإنسان عدد (٣) شكاوى تتعلق بطلب تنفيذ الأحكام القضائية الصادرة لصالح بعض المواطنين، وقد قامت وزارة الداخلية بالرد على شكوى واحدة ، بينما لم يرد الرد على شكويين، وذلك على التفصيل التالي:

- شكوى مواطن يلتمس فيها تنفيذ الحكم القضائي الصادر لصالحه في القضية رقم ٢٠١١/٣٩٨٨ جنح قسم شرطة عين شمس, علماً بأن المدعي عليه مقيم بقرية طه شبرا – مركز قويسنا – المنوفية.

إجراءات وزارة الداخلية

تم التنسيق مع الجهات المعنية بالوزارة للرد على الشكوى، وتبين أن القضية رقم ٢٠١١/٣٩٨٨ جنح قسم شرطة عين شمس - مستأنف رقم ٢٠١٦/٥٥٤ - حصر رقم ٢٠١٦/٦٩٥ «تبديد» – قضي فيها بالحبس ٣ سنوات وكفالة ٥٠٠٠ جنية بجلسة ٢٠١٦/١/٢١.. ضد المدعو/ رابح حمدي مصطفي – المقيم ١٥ شارع اسكندر زكي – عين شمس – القاهرة، وبالاستعلام من النيابة المختصة أفادت بأن القضية قضي فيها بجلسة ٢٠١٦/٦/١٦ بالإنقضاء بالتصالح.

- شكوى مواطن يلتمس فيها تنفيذ الحكم الصادر لصالحه في الجنحة رقم ٢٠١٥/٧١١٠ جنح المنزله, علماً بأن المدعي علية مقيم بقرية طه شبرا – مركز قويسنا – المنوفية.

إجراءات وزارة الداخلية

تم التنسيق مع الجهات المعنية بالوزارة للرد على الشكوى، وتبين أن القضية رقم ٢٠١٥/٧١١٠ جنح مركز المنزله، حصر رقم ٢٠١٦/٧٢٥١ «ضرب»، قُضي فيها

بالحبس سنة وكفالة ١٠٠ جنية بجلسة ٢٠١٦/٤/٢١ ضد المدعو/ أحمد محمد محمد جميل، المقيم المنزله - الدقهلية، وبالاستعلام من النيابة المختصة أفادت بأن المحكوم عليه استأنف لجلسة ٢٠١٦/١٢/٢٥ وسدد الكفالة.

- بالنسبة لالتماس مواطن في تنفيذ الحكم القضائي والصادر لصالحه في الجنحة رقم ٢٠١٠/٣٠١٤٢ جنح قسم شرطة بولاق الدكرور والمقيدة برقم ٢٠٠٨/٤٣٥٩٥ .

إجراءات وزارة الداخلية

تم التنسيق مع الجهات المعنية بالوزارة للرد على الشكوى، وتبين أن القضية رقم ٢٠٠٨/٤٣٥٩٥ جنح قسم شرطة بولاق الدكرور، مستأنف رقم ٢٠١٠/٣٠٩٤٢، حصر رقم ٢٠١٢/١١٤٣٤ «تبديد»، قُضي فيها بالحبس ثلاثة شهور وكفالة ١٠٠ جنية بجلسة ٢٠١٢/١٢/٢٤، وبالاستعلام من النيابة المختصة أفادت أنه بتاريخ ٢٠١٦/٤/٢٧ صدر قرار بوقف تنفيذ الحكم.

المحور الخامس

ملاحظات وتوصيات عامة

(أولاً) تجاوزات بعض أفراد هيئة الشرطة

(ثانياً) تكرار اعتداء أفراد الأمن على الأطباء والعاملين في المستشفيات

(ثالثاً) الحريات النقابية

(رابعاً) حرية الرأي والتعبير

(خامساً) إختلاف المعايير في تطبيق التظاهر

(سادساً) منع النشطاء الحقوقيين من السفر

المحور الخامس
ملاحظات وتوصيات عامة

- تضمن تقرير المجلس القومي عدداً من الملاحظات العامة التي تتعلق بالعمل الشرطي وسنتعرض إلى تلك الملاحظات والرد عليها وذلك على النحو التالي:

(أولاً): تجاوزات بعض أفراد هيئة الشرطة

- تتابع أخطاء أمناء الشرطة في استخدام سلاح الخدمة في الشجار الشخصي مثلما حدث في حي الدرب الأحمر بالقاهرة ومدينة بورسعيد، بالإضافة إلى فساد بعد أمناء الشرطة الذي يلوث سمعة المؤسسة الأمنية.

إجراءات وزارة الداخلية

- أعدت الوزارة مشروع قانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة الشرطة، بهدف فرض الانضباط الأمني ومواجهة بعض الأخطاء المسلكية والانضباطية الفردية من جانب بعض الأفراد.
- قامت فلسفة التعديلات على إعلاء قيم الانضباط الوظيفي وردع المخالفين، وإقصاء من يثبُت عدم قدرته على الاندماج بإيجابية مع قواعد الانضباط ومنظومة العمل الشرطي، وأن تلك التعديلات قد انطوت على مجموعة من التدابير والإجراءات التي تكفل التقييم والمُراقبة والمحاسبة لكافة أعضاء هيئة الشرطة.
- عقدت الوزارة دورات تدريبية لتنمية مهارات الأفراد فى مجال العلوم الإنسانية والاجتماعية، بهدف تكريس قيم الانتماء والولاء وكذلك أخلاقيات الوظيفة الأمنية في إطار من مبادئ الدستور وحقوق الإنسان وحرياته الأساسية.

- يتم محاسبة مرتكبي الأخطاء الجسيمة من أعضاء هيئة الشرطة وفقاً لأحكام قانون هيئة الشرطة - حتى ولو تم تبرئتهم جنائياً - إذا ثُبت أن الأفعال المرتكبة تُمثل إخلالاً بالحقوق والواجبات المنصوص عليها بقانون الشرطة أو كان من شأنها المساس بكرامة الوظيفة الشرطية (الوقف عن العمل - الإحالة إلى " الاحتياط - مجالس التأديب" - العزل من الوظيفة ...).

- قيام وزارة الداخلية بإصدار عدة كُتب دورية ومنها الكتاب الدوري رقم ٧٩ لسنة ٢٠١٦ لإعادة تذكرة كافة أعضاء هيئة الشرطة بحُسن معاملة المواطنين والالتزام بالشرعية ومبادئ حقوق الإنسان وإعلاء قيم المواطنة وبناء جسور الثقة مع كافة المواطنين وتوطيد أطر العلاقة بين الجهاز الأمني والنقابات المهنية والتأكيد على موقف الوزارة الثابت باحترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، حيث أن ذلك يُعد ركيزة أساسية لجهاز الشرطة ويمثل بعد قومي واستراتيجي في أداء عملها.

(ثانياً): تكرار اعتداء أفراد الأمن على الأطباء والعاملين في المستشفيات

- تضمن التقرير تكرار اعتداء بعض أفراد الشرطة على الأطباء والعاملين في المستشفيات كان آخرها قيام أمناء شرطة تابعين لقسم شرطة المطرية باقتحام مستشفى المطرية العام والاعتداء البدني على الطاقم الطبي في المستشفى وهو الاعتداء الذى صورته كاميرات المستشفى وتداولته وسائل الإعلام المختلفة، وهو ما تسبب في اندلاع أزمة بين نقابة الأطباء من جهة وبين وزارتي الصحة والداخلية من جهة أخرى.

إجراءات وزارة الداخلية

تم عرض الموضوع على اللجنة العليا للسياسات والتي أصدرت توصياتها المعتمدة من السيد وزير الداخلية باتخاذ عدد من التدابير والإجراءات للحد من هذه الوقائع والتي تمثلت في الآتي:

- التأكيد على تفعيل وإعادة التذكرة بكافة الكتب الدورية والتوجيهات المنظمة للعمل الصادرة من جهات الوزارة.
- تفعيل دور إدارات تأمين المستشفيات الحكومية بمديريات أمن (القاهرة – الجيزة – القليوبية – الإسكندرية – الدقهلية)، والمنشأة بالقرار الوزاري رقم ٢١٧٧ لسنة ٢٠١٢ مع حسن اختيار العاملين بها وتمتعهم بالكفاءة الصحية واللياقة البدنية والحالة الوظيفية والتي تمكنهم من النهوض بوظائفهم، مع التأكيد على تفرغهم لأعمالهم وعدم إسناد أي مأموريات لهم بما يكفل تسيير العمل بها.
- اضطلاع السادة مديرو الأمن بتفعيل دور نقاط الشرطة بالمستشفيات المنشأة بها مع وضع خطة تأمين لكافة المستشفيات الحكومية بنطاق الاختصاص (جامعية – مؤسسة علاجية – تأمين صحي – مركزية – وزارة الصحة) لتوفير الحماية الأمنية اللازمة للأطقم الطبية حال مباشرة أعمالهم، خاصة المستشفيات التي تشهد تردد أعداد كبيرة من المواطنين.
- اضطلاع المستويات الإشرافية والقيادية بمداومة المرور على الخدمات الأمنية المعينة بتأمين المستشفيات الحكومية ومراقبة أدائهم لواجباتهم واحتواء أية أزمات واتخاذ الإجراءات القانونية والتأديبية قِبل أي تجاوزات وتوعيتهم بمراعاة الجوانب النفسية والإنسانية أثناء التعامل مع المواطنين وكذا الأطقم الطبية بالمستشفيات (أطباء، تمريض، موظفين) وحسن معاملتهم لإقامة جسور من الثقة والاحترام المتبادل.
- دقة متابعة سلوك الضباط والأفراد العاملين بتأمين المستشفيات الحكومية وبيان مدى الالتزام بما يفرضه العرف العام ومقتضيات الوظيفة وصحيح القانون والعرف والقيم والتقاليد الانضباطية الشرطية والبعد عن مواطن الشبهات.

- التنبيه على الخدمات المعينة بالنقاط الشرطية داخل المستشفيات بمتابعة الحوادث والبلاغات والإخطار الفوري للأقسام والمراكز الكائنة بدائرتها تلك المستشفيات لاتخاذ الإجراءات القانونية حيالها.
- التواصل الدائم بين مأموري الأقسام والمراكز ومسئولي المستشفيات الكائنة بنطاق كل منها وإيجاد آليات ثابتة لتفعيل إجراءات التواصل في الحالات التي تستلزم ذلك.
- التأكيد على مأموري الأقسام والمراكز المختصة بتكليف الدوريات الراكبة والراجلة بمداومة المرور على المستشفيات والوقوف على أوضاعها وسرعة الاستجابة للبلاغات والاستغاثات بشأن أي حالات للتعدي عليها واتخاذ الإجراءات اللازمة قبلها قبل تفاقم أحداثها مع تعزيز الخدمة الأمنية إذا لزم الأمر.
- التأكيد على سرعة استجابة إدارات شرطة النجدة لبلاغات مسئولي المستشفيات وسرعة الانتقال لفحصها واتخاذ الإجراءات اللازمة في ضوء ما يسفر عنه الفحص.
- اضطلاع مديرو إدارات تأمين المستشفيات الحكومية ومأموري الأقسام والمراكز بالتنسيق والمسئولين بالمستشفيات الحكومية بما يلي (الاستعانة بمنظومة كاميرات المراقبة داخل ردهات المستشفيات وعلى الأسوار- الاشتراطات الإنشائية لتأمين المنشأة «أسوار/ بوابات حديدية» الاستعانة بشركات الأمن الإداري - اشتراطات أمن الحرائق).
- اضطلاع إدارات العمليات بالمديريات لتسطير أمر الخدمة ليشمل قوام الخدمات والمهام والمسئوليات تنسيقاً وإدرات تأمين المستشفيات الحكومية ومأموري الأقسام والمراكز نطاق الاختصاص.

(ثالثاً): الحريات النقابية

- إصدار وزارة الداخلية الكتاب الدوري رقم ٦ لسنة ٢٠١٦ لمصلحة الأحوال المدنية يفيد بإيقاف إعتماد أختام النقابات المستقلة وهو ما أثار الكثير من الجدال.

إجراءات وزارة الداخلية

- صدر الكتاب الدوري المشار إليه بناءً على ما ورد بكتاب السيد رئيس الإدارة المركزية لشئون مكتب وزير القوى العاملة والهجرة متضمناً اعتماد الأختام والشهادات الخاصة بالنقابات العامة الخاضعة لأحكام قانون النقابات العمالية رقم ٣٥ لسنة ١٩٧٦ وتعديلاته دون النقابات المستقلة. ونظراً لكون مصلحة الأحوال المدنية جهة إثبات وقائع بناءً على أوراق ثبوتية صادرة من جهات الاختصاص فإنها قد التزمت بما ورد من وزارة القوى العاملة والهجرة باعتبارها السلطة المختصة بشئون النقابات في مصر.

(رابعاً): حرية الرأي والتعبير

- تصعيد وزارة الداخلية تجاه بعض الصحفيين وتوجيه بعض الاتهامات لهم "تكدير الأمن العام " أو "نشر أخبار كاذبة" ، وذلك على صلة بما تناولوه من أخبار وتحقيقات صحفية حول وقائع إهدار القانون وممارسات بعض أفراد الأمن تجاه المواطنين، **منها على سبيل المثال ما يلي:**
  - البلاغ المقدم من وزارة الداخلية ضد الصحفيين (على السيد - يسرى البدري) بجريدة المصري اليوم لقيامهما بنشر أخبار كاذبة تثير الرأي العام وذلك على خلفية نشر الجريدة تحقيقاً صحفياً تضمن معلومات حول العملية الإرهابية التى تعرضت لها مديرية أمن الدقهلية في ديسمبر٢٠١٣، وعلى الرغم من نشر الجريدة تكذيب وزارة الداخلية للخبر، إلا أن الوزارة تقدمت بالبلاغ ضد الصحفيين للتحقيق أمام نيابة أمن الدولة العليا التى أخلت سبيلهما.

- البلاغ المقدم من وزارة الداخلية ضد الصحفيين (محمود مسلم - يسري البدري - مصطفى مخلوف - إبراهيم قراعة - حسن أحمد حسين) بجريدة المصري اليوم، لقيامهم بنشر تحقيق صحفي تحت عنوان "الشرطة شهداء وخطايا ثقوب في البدلة الميري"، والذي تناولت فيه الجريدة تجاوزات بعض أفراد الأمن.

- البلاغ المقدم من وزارة الداخلية ضد الصحفي (خالد صلاح "رئيس تحرير جريدة اليوم السابع") وصحفي آخر بالجريدة، واتهامهما بتكدير السلم والأمن العام لنشرهما خبر يتضمن محاولة الاعتداء على سيارات الرئاسة.

إجراءات وزارة الداخلية

- تحرص وزارة الداخلية على كفالة الحقوق والحريات بما لا يخل بالأمن ويهدد الاستقرار، وقد جاءت هذه البلاغات في ظل مرحلة كانت تستلزم التدقيق في نشر البيانات والمعلومات حتى لا يساء استخدامها من جانب جماعات تناهض النظام السياسي في الدولة، وقد استعملت الوزارة حقها الدستوري والقانوني وفق المسار القانوني.

- ولا شك أن الأخبار الكاذبة التي تم نشرها كان لها بالغ الأثر في إثارة الرأي العام وإحداث البلبلة وتكدير السلم والأمن العام ، ومثلت أفعالاً مؤثمة بالمواد (١٠٢ - ١٠٢ مُكرر - ١٨٨ - ١٩٧ - ٢٠٠) من قانون العقوبات، والمادة رقم (١٨) من قانون تنظيم الصحافة رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٦، سيما وأن الشرطة بعد أحداث ٢٥ يناير تسعى إلى ترسيخ العلاقة الإيجابية مع المواطنين، مما يتطلب عدم تصيد الأخطاء ونشرها بصورة مبالغ فيها لتأليب الرأي العام ضد الشرطة.

- ومع ذلك قامت وزارة الداخلية بالتقدم بطلب إلى السيد المستشار رئيس الاستئناف والقائم بأعمال رئيس المكتب الفني للنائب العام لسحب البلاغ المُقدم ضد كلٍ من

(محمود مسلم – يسري البدري – مصطفى مخلوف – إبراهيم قراعة - حسن أحمد حسين)، وذلك في إطار الاستجابة للمبادرات التي طالبت بالتنازل عن تلك البلاغات لتوطيد روابط الصلة بين الوزارة وفئات الشعب ووسائل الإعلام المختلفة.

- كما قامت الوزارة بالتقدم بطلب إلى السيد المستشار رئيس الاستئناف والقائم بأعمال رئيس المكتب الفني للنائب العام لسحب البلاغ المقدم ضد الصحفي/ خالد صلاح عقب قيام موقع جريدة اليوم السابع الإلكتروني بنشر تصريح رئاسة الجمهورية بشأن نفي الخبر، وذلك في إطار حرص الوزارة على توطيد العلاقة بينها وبين وسائل الإعلام المختلفة في إطار من الشرعية والشفافية.

(خامساً): إختلاف المعايير في تطبيق قانون التظاهر

- تضمن التقرير إختلاف المعايير في تطبيق قانون التظاهر وأنه يتم السماح للمؤيدين دون المعارضين بتنظيم التحركات المختلفة .

إجراءات وزارة الداخلية

- عدم صحة ذلك الإدعاء وإنما ترجع الخلفيات في حالة الموافقة على التظاهر بورود معلومات مؤكدة أو محتملة بإندساس عناصر من ذوي التوجهات الضارة أو الإرهابية بمثل تلك التحركات مما يغير من طابعها السلمي أو عدم إلتزام القائمون على التظاهر أو الإجتماع بالحصول على الموافقة اللازمة وإصرارهم على تنظيمها بالمخالفة للقانون .

(سادساً): منع النشطاء الحقوقيين من السفر

- تضمن التقرير بعض الإدعاءات بالملاحقة الأمنية للنشطاء الحقوقيين ومنعهم من السفر .

إجراءات وزارة الداخلية

- تضطلع وزارة الداخلية بتنفيذ القانون ومواجهة أي خروج عن الشرعية بإتخاذ الإجراءات القانونية تجاه المخالفين .
- ويمارس كافة النشطاء أنشطتهم الحقوقية دون التعرض لأية ملاحقات ولكن ذلك لا يمنح بعضهم حال الخروج عن القانون حصانه من المساءلة القانونية .
- ومن الجدير بالذكر أن الجهات الأمنية قد تلجأ لإتخاذ بعض التدابير الوقائية من بينها المنع من السفر بما يتفق مع القانون ووفقاً لقرارات جهات التحقيق المختصة .

المحور السادس

تعزيز التوعية والتدريب في مجال حقوق الإنسان

المحور السادس
تعزيز التوعية والتدريب في مجال حقوق الإنسان

- تضمن تقرير المجلس القومي لحقوق الإنسان توصية فحواها تعزيز التوعية والتدريب للمكلفين بإنفاذ القانون في مجال احترام وإدماج المعايير الدولية لحقوق الإنسان واللجوء أثناء قيامهم بعملهم.

إجراءات وزارة الداخلية

اهتمت وزارة الداخلية بنشر ثقافة حقوق الإنسان، وتعزيز التوعية والتدريب في مجالات حقوق الإنسان ذات الصلة بالعمل الشرطي وتتمثل أهم الإجراءات التي اتخذتها فيما يلي:

- إصدار «مدونة قواعد السلوك وأخلاقيات العمل الشرطي»، بالتنسيق مع الخبراء الأمنيين والقانونيين وقيادات المجتمع المدني وبعض الحقوقيين، وتوزيعها على جميع أعضاء هيئة الشرطة.
- استحداث مؤتمر سنوي لتأهيل رؤساء أقسام حقوق الإنسان بمديريات الأمن والارتقاء بمهاراتهم في مجال حقوق الإنسان.
- تنظيم محاضرات بجميع الجهات الشرطية لشرح مفاهيم حقوق الإنسان وقواعد وسلوك وأخلاقيات العمل الشرطي.
- إنشاء قسم علمي بمسمى (العدالة الجنائية وحقوق الإنسان) بكلية الشرطة يضطلع ضمن اختصاصاته العلمية بموضوعات العدالة الجنائية.
- استحداث دبلوم دراسات عليا بمسمى دبلوم "حقوق الإنسان والتواصل الاجتماعي" مع تضمين المناهج الأمنية بالكلية لموضوعات حقوق الإنسان.

- تكليف الضباط الدارسين بإعداد البحوث العلمية ورسائل الماجستير والدكتوراه في مجالات حقوق الإنسان وإيفادهم للخارج لجمع المادة العلمية.
- تنظيم العديد من الدورات المتخصصة -لكافة أعضاء هيئة الشرطة- في دعم وتنمية القدرات في مجال حقوق الإنسان بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ووزارة الخارجية.
- المُشاركة في العديد من الفاعليات (مؤتمرات – ندوات – ورش عمل .....) التي تستهدف نشر ثقافة حقوق الإنسان، وتبادل الأفكار والآراء حول مفاهيم حقوق الإنسان في كافة المجالات وبصفة خاصة في المجالات الأمنية.
- إصدار العديد من النشرات والكُتيبات والمطويات ذات الصلة بموضوعات حقوق الإنسان وتعميمها على الجهات الشرطية.
- إصدار المجلات العلمية التي تضم باقة من الموضوعات القانونية والشرطية ومنها موضوعات حقوق الإنسان فضلاً عن ترجمة العديد من الإصدارات والكتب والمراجع العلمية الأجنبية إلى اللغة العربية (ومنها ذات الصلة بحقوق الإنسان)، وموافاة القطاعات الأمنية المعنية بها.
- إيفاد بعض الضباط والضابطات العاملين في مجال حقوق الإنسان إلى عدد من الدول (الولايات المتحدة الأمريكية، إيطاليا، السويد .....) لتلقي دورات دراسية في مجال حقوق الإنسان والعنف القائم على النوع أو الجنس، لصقل مهاراتهم وخبراتهم العلمية والعملية.
- تنظيم إختبارات نفسية يتم إجراؤها لجميع الطلبة المتقدمين للإلتحاق بأكاديمية الشرطة، من خلال فريق من أساتذة علم النفس المتخصصين فى مجال تحليل

الشخصية وعلم النفس الإجتماعي والقياس النفسي وعلم النفس الإكلينيكي ، بهدف إختيار أفضل العناصر من بين الطلبة المتقدمين للإلتحاق .

- إنشاء مركز لتنمية الموارد البشرية بكلية الشرطة وتجهيزه بعدد (١٩) وحدة حاسب آلي يستهدف قياس السمات الشخصية والقدرات الذهنية والميول الوظيفية للمتقدمين للإلتحاق بكلية الشرطة ، ويتم فيه تطبيق عدد (٤) بطاريات لإختبارات تفاعلية للتحقق من السواء النفسي والثبات الإنفعالي والذكاء الوظيفي ، بهدف إستبعاد العناصر من ذوى الميول التى تتنافي مع المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان وصون حرياته الأساسية وإتاحة الفرصة لإنتقاء أفضل العناصر من بين المتقدمين للإلتحاق بمنظومة العمل الأمنى.

- اعتماد منظومة التعليم الأمنى بأكاديمية الشرطة فى أحد محاورها الجوهرية على معالجة قضايا حقوق الإنسان وحرياته الأساسية ضمن مناهجها الدراسية لزيادة حجم المعرفة بالجوانب المتصلة بها ، فضلاً عن التحقق من الإلمام الكامل بإجراءات الإلتزام بالشرعية أثناء ممارسة كافة المهام الأمنية.

- تدريس مادة حقوق الإنسان وحرياته الأساسية ضمن مواد العلوم الشرطية المقررة على طلبة كلية الشرطة، وتجدر الإشارة إلى أنه تم مؤخراً تعديل تلك المادة لتكون مادة ممتدة على مدى السنتين الدراسيتين (الأولى - الرابعة) بنصاب قدرة ساعة دراسية بدلاً من إقتصار تدريسها لطلبة السنة الدراسية الثالثة فقط ، بإعتبار تلك المادة مادة أساسية لعمل رجل الشرطة.

- تنمية المهارات الوظيفية والقدرات المعرفية لدى الأمناء الملحقين بكلية الشرطة للحصول على فرقتى التأهيل للترقي لـــ (كادر الضباط - ضباط الشرف) من خلال

تدريس مادة (حقوق الإنسان فى ضوء المواثيق الدولية والإقليمية والتشريعات الداخلية ودور الشرطة فى حمايتها).

- تضمين المناهج الدراسية (القانونية – الشرطية) المقررة على طلبة كلية الشرطة بالسنوات الدراسية الأربع محتوى تعليمي يرتبط إرتباطاً أساسياً لا يقبل التجزئة بمبادئ حقوق الإنسان وترسيخ المفاهيم ذات الصلة بها.
- تدريس دبلوم (حقوق الإنسان والتواصل المجتمعي) ضمن الدبلومات التى تمنحها كلية الدراسات العليا بالأكاديمية لإعداد كوادر أمنية من الضباط الراغبين فى إستكمال دراستهم العليا من المؤهلين علمياً فى تلك المجالات من خلال تدريس عدد (٧) مواد دراسية تُعنى بدراسة كافة الموضوعات ذات الصلة بحقوق الإنسان.
- الإهتمام بتناول كافة الموضوعات ذات الصلة بحماية حقوق الإنسان وصون حرياته الأساسية ضمن خطط رسائل الدكتوراة التى يتم تسجيلها للحصول على درجة الدكتوراة فى علوم الشرطة بكلية الدراسات العليا بالأكاديمية وبما يكفل تناول كافة الإشكاليات ذات الصلة ومدارستها وطرح التوصيات الفاعلة لمعالجتها .
- السعى المستمر لتزويد مكتبات كليات ومعاهد الأكاديمية بالمؤلفات والكتب والمراجع العلمية والأبحاث والدراسات والوثائق الدولية المتصلة بموضوعات حقوق الإنسان وإتاحة الفرصة لرجال الشرطة للإطلاع عليها للتعرف على أحدث النظريات العلمية الحديثة وتوسيع مدارك المعرفة للباحثين والدارسين فى مجال حقوق الإنسان وحرياته الأساسية.
- تطوير النشاط التدريبي بأكاديمية الشرطة وفقاً للمعطيات والمستجدات التى تموج بها الساحة الأمنية ،فى إطار من ترسيخ المفاهيم المتعلقة بحماية حقوق الإنسان

وبما يدعم من قدرة رجال الأمن على القيام بالدور المنوط بهم على خير وجه وذلك من خلال مايلى :

- تصميم عدد من المواقف الأمنية والسيناريوهات ذات الصلة بحقوق الإنسان تُحاكى تلك التى يشهدها الواقع الأمنى ، بما يحقق الفوائد المرجوة من التدريب والإلتزام بالحدود التى رسمها القانون فى إستعمال السلطات ، وقيام (الطلاب – الضباط المتدربين) بالواجبات التى ألقاها القانون على عاتقهم مع التركيز على حُسن معاملة الجمهور والتيسير عليهم فى إطار القواعد المعمول بها.
- مُراعاة العملية التدريبية بكلية (الشرطة – التدريب والتنمية) للجوانب ذات الصلة بالإعداد النفسي للمتدرب والتى ترتكز على أسس علمية تحقيقاً لتنمية المهارات وصقل القدرات لرجال الشرطة فى تحمل الضغوط المختلفة وصولاً لأداء أمنى أمثل يتفق مع مبادئ حقوق الإنسان.
- إدراج العديد من الفرق التدريبية بخطة التدريب السنوية لضباط الوزارة والتى تُعنى بصقل القدرات الوظيفية فى الموضوعات ذات الصلة (العلاقات العامة والإعلام الأمنى – رؤساء أقسام حقوق الإنسان – العلاقات العامة وفن التعامل مع الجمهور) .
- تضمين محتوي تدريبي عن حقوق الإنسان وفن التعامل مع الجمهور بجميع الفرق التدريبية التى يتم تنظيمها للضباط بالتدريب العام والتخصصى بواقع (٢ – ٤ ساعات) وفقاً لمدة الفرقة والهدف منها.
- تطوير مناهج عمليات الشرطة لطلبة كلية الشرطة والضباط المتدربين بكلية التدريب والتنمية بالأكاديمية وبما يكفل القيام بالمهام الأمنية المختلفة

(الاستيقاف – القبض – التفتيش – جمع الإستدلالات – إجراء التحريات – الترحيلات – معاملة المحتجزين والمسجونين - ...) وفقاً لأحدث المعايير الدولية القائمة على إحترام حقوق الإنسان وصون كرامته .

- تضمين المحتوي التدريبي لطلبة كلية الشرطة والضباط المتدربين بكلية التدريب والتنمية لمناهج تدريبية تتناول آليات تأمين المظاهرات السلمية والتعامل مع حالات الشغب والإعتصام وتعطيل المرافق العامة أو التعدي عليها فى إطار الإلتزام بالمبادئ الدستورية والقواعد القانونية المستحدثة فى هذا الشأن .
- التوسع فى التدريب على إستخدام الوسائل التكنولوجية الحديثة فى أعمال التحقيق وجمع الإستدلالات والتحريات والاستيعاض بها عن الوسائل التقليدية فى الوصول لأدلة الإتهام بالقضايا الجنائية المختلفة .

- اهتمام أكاديمية الشرطة بإدراج موضوعات حقوق الإنسان ضمن أولوياتها البحثية وذلك من خلال ما يلى:

- إعداد العديد من الدراسات الشرطية الموسعة بمركز بحوث الشرطة والمتخصصة فى هذه الموضوعات بصفة أساسية فضلاً عن تناول العديد من الدراسات الأخرى لموضوعات تتصل بحقوق الإنسان.
- إصدار العديد من النشرات والكتيبات والمطويات التوعوية ذات الصلة بموضوعات حقوق الإنسان وتعميمها على الجهات الشرطية بهدف تنمية الثقافة الأمنية المتصلة بموضوعات العمل الأمنى ومنها ثقافة حقوق الإنسان .

وكذا إصدار دليل حقوق المواطن عند التعامل مع الأجهزة الأمنية وتوزيعه على الجمهور فى المناسبات المختلفة وأماكن التجمعات الجماهيرية .

- إدراج موضوعات حقوق الإنسان وحرياته الأساسية ضمن المسابقات البحثية التى تنظمها كلية الشرطة لطلابها ، وتلك التى ينظمها مركز بحوث الشرطة لـــ (الضباط – الأفراد) على مستوى الوزارة والتى يُكافئ الحاصلون على المراكز الأولى والمتقدمة فيها بمكافآت متميزة ٠

- مدارسة موضوعات ومشكلات العمل الأمنى (ومنها ذات الصلة بحقوق الإنسان) من خلال أعمال اللجنة العلمية بالوزارة والتى يضطلع مركز بحوث الشرطة بالأكاديمية بتولى أمانتها وبما يكفل تقديم الرؤى والحلول العلمية التى تتفق مع طبيعة العمل الشرطي فى إطار إحترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية .

- تشكيل لجنة علمية بعضوية ممثلين عن الكيانات التنظيمية للأكاديمية (كلية " الشرطة – الدراسات العليا – التدريب والتنمية " – مركز بحوث الشرطة) لفحص وتصنيف التوصيات التى خلصت إليها الأبحاث العلمية ورسائل الدكتوراة ومنها ذات الصلة بحقوق الإنسان ومخاطبة قطاعات الوزارة المعنية بالتوصيات الفاعلة القابلة للتنفيذ (كلٌّ فيما يخصه) .

- إصدار المجلات العلمية المُحكمة (مجلة كلية " الشرطة – الدراسات العليا – التدريب والتنمية " – مركز بحوث الشرطة) والتى تضم باقة من الموضوعات القانونية والشرطية ، ومنها موضوعات حقوق الإنسان ، والتى تثرى المكتبة الأمنية ويقوم بإعدادها كوكبة من الضباط المؤهلين علمياً من الحاصلين على درجتي الدكتوراة والماجستير فى القانون والشرطة .

- إعداد الدراسات والبحوث العلمية والتطبيقية فى موضوعات حقوق الإنسان بالتنسيق مع الهيئات والمراكز البحثية والمؤسسات التعليمية المتخصصة وإستثمار بحوث ودراسات المنظمات الدولية الأمنية فى مجال حقوق الإنسان فى تعميق وتوثيق الدراسات الشرطية .
- إضطلاع إدارة الترجمة بمركز بحوث الشرطة بترجمة العديد من الإصدارات والكتب والمراجع العلمية الأجنبية الى اللغة العربية (ومنها ذات الصلة بحقوق الإنسان) للوقوف على أحدث المعايير الدولية فى هذا الشأن وموافاة القطاعات الأمنية بها كل فيما يخصه.
- إضطلاع أكاديمية الشرطة بتنفيذ برنامج ثقافي داخلي لكوادرها يُعنى بعقد لقاءات ثقافية لطلبة كلية الشرطة بإعتبارهم نواه المُستقبل، من خلال رموز الفكر والأدب والدين والخبرات من مختلف التخصصات الأمنية والثقافية وغيرها ، ويهدف هذا البرنامج الى تكوين وترسيخ مفهوم داخلي رافض لأي تصرف سلبي لرجل الشرطة من شأنه المساس بالمبادئ الأساسية لحقوق الإنسان ، وذلك من خلال عقد سلسلة من اللقاءات الدورية فى شكل محاضرات ثقافية توعوية في الموضوعات الآتية (تأثير الإعلام على الأداء الأمني - الأخطاء المسلكية لضباط الشرطة ومردوداتها إعلامياً - أهمية الأمن كأحد دعائم الإسلام - إستراتيجية وزارة الداخلية فى معالجة القضايا الإعلامية التى تنال من صورة الوزارة أمام المواطن - دور الحكومة الإلكترونية فى تسهيل الخدمات الأمنية للمواطنين - دور قطاع الأمن العام فى ترسيخ مفهوم الشرطة فى خدمة الشعب لدي ضباط الشرطة - مظاهر معاملة الجماهير داخل أقسام الشرطة - دور الإعلام الأمني فى إبراز الخدمات الأمنية التى تؤديها وزارة الداخلية للمواطن -إستجواب المتهم والأخطاء التى يتعرض لها الضباط - الدور الأمني فى ظل التعدد

الحزبي فى مصر - المدخل الإنساني فى إدارة المواقف والأزمات - تحريم الإسلام للعنف والإرهاب).

- تنظيم العديد من الملتقيات الثقافية لضباط وطلاب أكاديمية الشرطة تتضمن العديد من اللقاءات مع نخبة من قادة الفكر والرأى والأساتذة المتخصصين فى كافة المجالات لتنمية الثقافة العامة فى كافة الموضوعات ومنها موضوعات حقوق الإنسان وبما يكفل إعداد ضابط شرطة عصرى على أعلي مستوي من الثقافة والإلمام الكامل بكافة الأبعاد والمتغيرات التى تموج بها الساحة على كافة المستويات والأصعدة (القومية - الإقليمية - الدولية).

- تنظيم ندوتان بأكاديمية الشرطة عن دور وزارة الداخلية في حماية وتدعيم حقوق الإنسان، وقد إستهدفت هاتين الندوتين العلميتين نشر ثقافة حقوق الإنسان فى أوساط العاملين فى الجهاز الأمني، وذلك بمشاركة كافة الجهات الشرطية والأمنية بالوزارة وأساتذة الجامعات المصرية والخبراء والمتخصصين وممثلي الأجهزة العلمية والبحثية بالدولة والمنظمات الحقوقية ، فى ورش عمل حول موضوعات حقوق الإنسان .

- المُشاركة فى المؤتمرات الدولية والإقليمية والوطنية ومنها المُتصلة بموضوعات حقوق الإنسان، من خلال ترشيح مُمثلين عنها للمُشاركة فى فعالياتها العلمية للوقوف على الأبعاد المختلفة فى هذا الشأن وأحدث وأبرز المحاور والتوصيات ذات الصلة .

المحور السابع

التوصيـــات

المحور السابع
التوصـــيات

- جاءت توصيات المجلس القومي لحقوق الإنسان ذات الصلة بالعمل الأمني في عدة مسارات هي (التشريعي، الحقوق المدنية والسياسية، الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، حقوق الفئات الأولى بالرعاية) بالإضافة لورش العمل ذات الصلة وذلك على النحو التالي:

- (١): التعجيل بإصدار قانون الشرطة المقترح بما يسهم في معالجة التحديات الكبرى التى تشهدها البلاد حالياً.

إجراءات وزارة الداخلية

- انتهت وزارة الداخلية من إعداد مشروع القانون ومراجعته بقسم التشريع بمجلس الدولة وحضور المناقشات بمجلس الوزراء ولجنة الدفاع والأمن القومي بمجلس النواب.

- (٢): ضمان حماية وإحترام حقوق الإنسان في سياق مكافحة جرائم الإرهاب والعنف

إجراءات وزارة الداخلية

- أن التزام الوزارة بحماية الحقوق والحريات من المرتكزات الأساسية للسياسة الأمنية ويبرهن على ذلك ما تضمنه الرد على الملاحظات الواردة بالتقرير في بنوده المختلفة،

وعلى الرغم من المواجهات الدامية لمكافحة الإرهاب وسقوط شهداء الشرطة يومياً وتعرض المئات لإصابات بالغة أعجزت الكثير عن العمل؛ فإن تجاوزات بعض رجال الشرطة لم تصل إلى حد الظاهرة مقارنة بحجم المخاطر والتحديات التي تواجهها أجهزة الأمن.

- يؤكد ذلك ويدعمه عدد الحالات التي تم إحالتها للمساءلة الجنائية والتأديبية والتي لا تمثل سلوك الأغلب الأعم من رجال الشرطة الذين يؤدون واجباتهم في كافة المجالات دون كلل أو تراخي، وهو ما أدى إلى حالة الاستقرار التي تشهدها مصر واختفاء ظواهر إجرامية انتشرت في أعقاب الخامس والعشرين من يناير، والوزارة ستظل متمسكة بمنهجها الثابت في إعلاء سيادة القانون وتحقيق التوازن بين متطلبات تحقيق الأمن دون التجاوز في حقوق الإنسان وحرياته الأساسية.

- (٣): تيسير إتاحة الأوراق الرسمية المثبتة للبيانات الشخصية لكافة المواطنين بغض النظر عن عقيدتهم الدينية وإصدار القرارات اللازمة في هذا الشأن وفقاً للمادة ٦ من دستور ٢٠١٤.

إجراءات وزارة الداخلية

- تباشر جهة الوزارة عملها في هذا المجال وفقاً لأحكام القوانين والقرارات المنظمة لاختصاصاتها، ولم يبين التقرير حالات محددة تم رفض طلب استخراج أوراق رسمية لها بدون وجه حق، إلا أن هناك بعض المطالبات التي تسعى لاستخراج وثائق بإثبات بيانات تخالف النظام العام.. وهو ما لا يجوز تنفيذه لمخالفته لأحكام القوانين.

- (٤): مواصلة الجهود في مكافحة كافة أشكال العنف ضد المرأة، وتفعيل القوانين المتعلقة بذلك.

إجراءات وزارة الداخلية

- صدر القرار الوزاري رقم ٢٢٨٥ لسنة ٢٠١٣ في شأن تنظيم أجهزة قطاع حقوق الإنسان متضمناً الاختصاصات التفصيلية لإدارة متابعة جرائم العنف ضد المرأة والمتمثلة في الآتي:
  - تلقى الشكاوى والإلتماسات فى مجال جرائم العنف ضد المرأة وإتخاذ اللازم بشأنها بالتنسيق مع الجهات المختصة بالوزارة .
  - التنسيق مع الجهات المعنية بالوزارة والإجهزة المختصة بالدولة لتقديم كافة أوجه الدعم النفسى والمجتمعى والقانونى للسيدات والفتيات الواقع عليهن العنف .
  - إعداد الخطط والبرامج اللازمة لوضع إستراتيجية التعامل مع جرائم العنف ضد المرأة بكافة أشكالها وصورها ، ومتابعة تنفيذها بالتنسيق مع الجهات المعنية بالوزارة .
  - إقتراح وتنفيذ برامج التوعية اللازمة (ندوات ، حلقات نقاشية ، مؤتمرات ، إعداد وطباعة وتوزيع كتيبات ومطبوعات) لرفع الوعى المجتمعى ، وكذا فى أوساط العاملين بالوزارة بأهمية التصدى لجرائم العنف ضد المرأة .
  - الإشراف الفنى على أقسام ووحدات مكافحة العنف ضد المرأة بمديريات الأمن والمصالح والإدارات العامة فيما يتعلق بتنفيذ الخطط والبرامج المعتمدة

لإستراتيجيات مكافحة تلك الجرائم ، وعرض تقارير بنتائج متابعة تقييم مستوى الأداء الفنى بتلك الأجهزة .

- التعاون مع المجالس القومية المتخصصة فى مجال عمل الإدارة لتحقيق الأهداف المشتركة وذلك بالتنسيق مع الجهات المعنية بالوزارة .
- إعداد تقارير نصف سنوية بجهود الإدارة فى مواجهة جرائم العنف ضد المرأة يوضح نسب إرتكاب تلك الجرائم وتصنيفها وتحليل نتائجها بالتعاون مع الجهات المعنية بالوزارة .

- كما صدر القرار الوزاري رقم ٢١٨٠ لسنة ٢٠١٤ في شأن إنشاء أقسام شرطة مكافحة جرائم العنف ضد المرأة بكافة مديريات الأمن متضمناً الاختصاصات التفصيلية لها على النحو الآتي:

- وضع خطة مكافحة جرائم العنف ضد المرأة بكافة صورها بالنطاق الجغرافي المحدد بمديرية الأمن وتنفيذها بعد اعتمادها.
- مكافحة جرائم العنف ضد المرأة وخاصة حالات التعرض الجماعي لهن وضبط مرتكبيها واتخاذ الإجراءات القانونية حيالهم.
- التواجد في الأماكن المزدحمة ووسائل النقل العام والأماكن التي تزداد فيها حالات التعرض للمرأة.
- التواجد في (الاحتفالات – المهرجانات – المباريات الرياضية ...) لتوفير الحماية اللازمة للمرأة من التعرض لها.

- تلقي الشكاوى التي ترد للقسم عن حالات التعرض أو العنف ضد المرأة وإجراء التحريات اللازمة لها والعرض بما تسفر عنه نتيجة التحريات.
- تجميع البيانات والإحصاءات الخاصة بجرائم التعرض أو العنف ضد المرأة وتبويبها وترتيبها وتحليلها للوصول إلى أسبابها ودوافعها واقتراح وسائل مكافحتها.
- إنشاء أرشيف للمعلومات يضم ملفات وبطاقات ذوي النشاط الإجرامي في مجال عمل القسم وتطويره بما يستجد من معلومات.
- التنسيق مع (إدارات – أقسام) حماية الآداب العامة بمديرية الأمن فيما يتعلق بأعمال مكافحة جرائم العنف ضد المرأة.
- إنشاء الآلية المستندية (دفاتر – سجلات – ملفات ... إلخ) الخاصة بعمل القسم وفقاً للتعليمات المنظمة لذلك.

- وتباشر إدارة مكافحة جرائم العنف ضد المرأة بقطاع حقوق الإنسان اختصاصاتها تنسيقاً وأقسام المكافحة بمديريات الأمن المختلفة لا سيما في المناسبات المختلفة والاحتفالات بأنواعها والتي تكثر فيها احتمالات التعرض للمرأة بالتحرش أو العنف وتعرض تقاريرها بصفة دورية على المستويات القيادية للوقوف على النقاط الإيجابية والسلبية في الأداء واتخاذ ما يلزم من إجراءات لتطويره.
- بلغ عدد الشكاوى التي وردت لوزارة الداخلية من السيدات والفتايات المُعنفات في الفترة من ٢٠١٤/٦/١ حتى ٢٠١٦/٦/٣٠ عدد (٣٤٨) شكوى، وقامت وزارة الداخلية بفحص عدد (٣٢٥) شكوى، ومازالت عدد (٢٣) شكوى قيد الفحص.

- (٥): تأهيل السجناء من الناحية النفسية والفنية وتفعيل الرعاية اللاحقة للسجناء بدعم من الدولة والمجتمع المدني ورجال الأعمال وذلك لإعادة إدماجهم في المجتمع مرة أخرى.

إجراءات وزارة الداخلية

- تحرص الوزارة علي تنفيذ البرامج التأهيلية للسجناء والمفرج عنهم حديثاً، وهو نهج بدأ منذ فترة طويلة يتم تطويره دورياً ويتم تفعيل هذا المحور من خلال برامج التأهيل المختلفة.
- صدور قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٠٤ لسنة ٢٠١٠ بشأن انشاء مجلس المشاركة المجتمعية لدعم المسجونين والمفرج عنهم واسرهم، وتتولى هذه اللجنة التواصل مع تنظيمات المجتمع المدني للاستفادة من برامجها في رعاية أسر المسجونين والمفرج عنهم حديثاً بتوفير فرص عمل وتحقيق الاندماج في المجتمع بصورة إيجابية تحصيناً للسجناء والمفرج عنهم لمنعهم من العودة للجريمة.

- (٦): تعميق الاتصال والتواصل بين قطاع حقوق الإنسان بوزارة الداخلية والمجلس القومي لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني المعنية.

إجراءات وزارة الداخلية

- كان من بين الاتجاهات الإدارية والتنظيمية بوزارة الداخلية استحداث قطاع حقوق الإنسان والذي ينهض بعدد من الاختصاصات والتي من أهمها ما يلي:
  - تعزيز وترسيخ قيم حقوق الإنسان في أوساط العاملين بالوزارة وحماية المواطنين

من أية إنتهاكات لحقوقهم أو ممارسات تتعارض مع الدستور أو القانون وتتصل بأداء قطاعات الوزارة، إضافة إلى التعاون والتنسيق مع مؤسسات الدولة المعنية بحقوق الإنسان.

- تلقي كافة الالتماسات والشكاوى التي ترد للوزارة، وكذا الخاصة بانتهاكات حقوق الإنسان بكافة الوسائل سواء من المواطنين أو من منظمات المجتمع المدني والمراكز الحقوقية ودراستها وفحصها واتخاذ اللازم بشأنها.
- القيام بالدراسات التحليلية للشكاوى التي تتلقاها ونوعيتها ومسبباتها المتعلقة بأجهزة الشرطة، وتقديم المقترحات والحلول اللازمة لإزالة أسبابها.
- التعاون مع المجالس القومية المتخصصة في مجال حقوق الإنسان لتحقيق الأهداف المشتركة.
- اقتراح الآليات اللازمة لقياس مستوى الأداء في الخدمات العامة التي تقدمها أجهزة الشرطة لتحسين وتطوير هذه الخدمات وتبسيط إجراءاتها.
- إصدار تقرير متابعة دوري بنتيجة فحص الشكاوى، والإجراءات المتخذة بشأنها.
- اقتراح الخطط والبرامج التدريبية الخاصة بتعزيز وتنمية مفاهيم وقيم حماية حقوق الإنسان والعمل على نشر ثقافة احترام حقوق الإنسان لدى كافة العاملين بالوزارة بمشاركة رموز المجتمع المدني بهدف توطيد علاقة جهاز الشرطة بالمجتمع، ومنها ما تم تنفيذه من فرق ودورات تدريبية لرجال الشرطة بالتعاون مع المجلس القومي لحقوق الإنسان.

- ومما سبق يتأكد مدى حرص الوزارة على تحقيق آليات التواصل بين قطاع حقوق الإنسان والمجلس القومي لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني وترحب الوزارة بأي مبادرة لتعميق هذا التواصل في إطار التعاون المتبادل.

قائمة المحتويات

الموضـــــــــوع	رقم الصفحة
مقدمة	٥
المحور الأول: المؤسسات العقابية وأوضاع السجناء	٧
(أولاً): الإيجابيات	٩
(ثانياً): الملاحظات والتوصيات الواردة بالتقرير والرد عليها	١٣
(١) ظاهرة تكدس السجون	١٣
(٢) تعزيز سياسات الإفراج الشرطي والعفو	١٨
(٣) إنشاء مستشفى تابع لوزارة الداخلية للتعامل مع النزلاء	١٩
(٤) توفير أماكن بالمستشفيات الجامعية والتعليمية للحالات المحالة من السجون وخاصة الحالات الحرجة منها	٢٢
(٥) بحث إمكانية تنفيذ الإفراج الصحى كمطلب حقوقى وخاصة للحالات المرضية المزمنة	٢٣
(٦) عدم تطبيق لائحة السجون الجديدة فيما يتعلق بالزيارة ومدتها، والتريض ومدته وأماكنه	٢٤
(٧) أهمية الالتزام بتنفيذ الجدول المقرر للتغذية وبما يتفق ولائحة السجون، وتوفير أسرة للسجينات بالعنابر	٢٥
(٨) إدعاء عدد أربع نزلاء بليمان أبى زعبل ٢ بتعرضهم لسوء معامله وتعدى من إدارة الليمان.	٢٦

قائمة المحتويات

الموضـــــــــوع	رقم الصفحة
المحور الثاني: ادعاءات الاختفاء القسري	٢٩
(أولاً): نتائج فحص ادعاءات الاختفاء القسري	٣٢
(ثانياً): المؤشرات المستخلصة من نتائج فحص ادعاءات الاختفاء القسري	٣٢
المحور الثالث: ملاحظات الاحتجاز داخل أقسام ومراكز الشرطة والرد عليها	٣٧
(أولاً): الملاحظات والتوصيات الواردة بالتقرير	٣٩
(ثانياً): إجراءات وزارة الداخلية	٤٠
(١) الإجراءات المتخذة بشان ظاهرة تكدس المحتجزين بأقسام ومراكز الشرطة	٤٠
(٢) الإجراءات التي تتخذها مديريات الأمن بشان ظاهرة تكدس المحتجزين بالسجون المركزية	٤٣
(٣) الضوابط القانونية، وقواعد الرعاية (الصحية، الاجتماعية، الإنسانية) للمحتجزين بأقسام ومراكز الشرطة والسجون المركزية	٤٧
(٤) تعذيب المتهمين في مراكز الاحتجاز	٥١
المحور الرابع: تلقي ومعالجة الشكاوى	٥٥
(أولاً): الإيجـابيات	٥٧
(ثانياً): السلبيـات	٥٧
(١): الحق في الحياة	٥٧
(٢): الحق فى الحرية والأمان الشخصي	٥٩

الموضـــــــــوع	رقم الصفحة
(٣): مُعاملة السجناء وغيرهم من المُحتجزين	٦٣
(٤): الحق فى المحاكمة العادلة والمنصفة	٦٤
المحور الخامس: ملاحظات وتوصيات عامة	٦٧
(أولاً): تجاوزات بعض أفراد هيئة الشرطة	٦٩
(ثانياً): تكرار اعتداء أفراد الأمن على الأطباء والعاملين في المستشفيات	٧٠
(ثالثاً): الحريات النقابية	٧٣
(رابعاً): حرية الرأي والتعبير	٧٣
(خامساً): إختلاف المعايير في تطبيق التظاهر	٧٥
(سادساً): منع النشطاء الحقوقيين من السفر	٧٥
المحور السادس: تعزيز التوعية والتدريب في مجال حقوق الإنسان	٧٧
المحور السابع: التوصيـات	٨٩
(١): التعجيل بإصدار قانون الشرطة المقترح بما يسهم في معالجة التحديات الكبرى الذي تشهده البلاد حالياً.	٩١
(٢): ضمان حماية وإحترام حقوق الإنسان في سياق مكافحة جرائم الإرهاب والعنف.	٩١
(٣): تيسير إتاحة الأوراق الرسمية المثبتة للبيانات الشخصية لكافة المواطنين بغض النظر عن عقيدتهم الدينية وإصدار القرارات اللازمة في هذا الشأن وفقاً للمادة ٦ من دستور ٢٠١٤.	٩٢

الموضـــــــــوع	رقم الصفحة
(٤): مواصلة الجهود في مكافحة كافة أشكال العنف ضد المرأة، وتفعيل القوانين المتعلقة بذلك.	٩٣
(٥): تأهيل السجناء من الناحية النفسية والفنية وتفعيل الرعاية اللاحقة للسجناء بدعم من الدولة والمجتمع المدني ورجال الأعمال وذلك لإعادة إدماجهم في المجتمع مرة أخرى.	٩٦
(٦): تعميق الاتصال والتواصل بين قطاع حقوق الإنسان بوزارة الداخلية والمجلس القومي لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني المعنية.	٩٦

شارع الدرور - الدراسة أرقون - ٢٤٠٢٠٢٤٠ - ٢٤٠٢٠٢٤٠ فاكس: ٢٤٨٧٦٥٥
www.polcepress.com.eg E-mail:info@polcepress.com.eg